

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي اليومي / الاثنين

1434/12/23 هـ الموافق 2013/10/28 م





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
6	هيئة حقوق الإنسان
14	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
33	حقوق الانسان في العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## حقوق الانسان لـ اليوم : لا حاجة لتمديد مهلة تصحيح العمالة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.alyaum.com/News/art/100693.html>

محمد النومسي - الرياض

أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الانسان انه ليس هناك حاجة لتمديد مهلة تصحيح العمالة الوافدة التي تنتهي بنهاية شهر ذي الحجة الحالي، مشيرة الى حق السعودية في ترحيل اي مخالف لأنظمة العمل. وقال رئيس جمعية حقوق الانسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "اليوم" من حق السعودية ترحيل أي عامل لا يلتزم بقوانينها أو يدخل أراضيها بشكل غير مشروع. ودعا العمال الوافدين للالتزام بالقوانين والأنظمة، مؤكدا إن قرار تصحيح أوضاع العمالة يساهم في تحقيق العدالة للجميع ولا يضر بالحقوق ويحفظ أمن الوطن واستقراره الاقتصادي والاجتماعي، ويساهم في تنظيم سوق العمل وتصحيح أوضاع إقامة بعض العمالة الوافدة ما يساعد على التقليل من المخاطر الأمنية والاقتصادية والاجتماعية لهذه العمالة وتوفير فرص عمل للسعوديين، إضافة ان قرار تصحيح أوضاع العمالة يسمح لمنشآت القطاع الخاص بنقل كفالة من تحتاج إليه من العمالة التي انتهت إقامتها نظاما دون موافقة الكفيل السابق ويمهد لإيجاد بديل وطني للعمالة الوافدة في بعض المجالات.

وأوضح إن لدى الجمعية 3926 شكوى وقضية عمالية منها 99 قضية عمالية حتى نهاية شهر ربيع الآخر من العام الحالي، مؤكدا إن القضايا متنوعة منها خلافات بين العامل وصاحب العمل، كذلك قضايا أجور وخلافات عمالية، موضحا انه يتم التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لانهاء القضايا، مضيفا انه لا يرى هناك حاجة لتمديد مهلة تصحيح أوضاع العمالة مرة أخرى، معتبرا ان التمديد السابق أعطى فرصة لأعداد كبيرة من العمالة لتصحيح أوضاعهم. وفيما يتعلق بالمستهلك وحماية حقوقه أوضح عزم الجمعية إعداد مشروع نظام يهدف لحفظ وحماية حقوق المستهلك بسبب الارتفاعات التي شهدتها أسعار السلع الرئيسية التي من ضمنها الارتفاعات الاجارية في الاسكان وغيرها. يشار الى ان هيئة حقوق الانسان أصدرت تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في المملكة رفع للمقام السامي، يوصي فيما يتعلق بالعمل بتوفير ( مؤشر وطني إحصائي دقيق ) يوضح نسب البطالة بشكل دوري، وإعطاء أولوية قصوى للتوظيف والتأهيل وإيجاد فرص العمل للشباب والشابات، وتوسيع مجالات عمل المرأة في الوظائف التي تناسب طبيعتها وفقاً للضوابط الشرعية.

مشددة على ضرورة تنظيم شؤون العمالة الوافدة وتسوية أوضاعهم في مجالات العمل والصحة والتعليم والإقامة، واحتفاظهم بوثائقهم بما في ذلك جوازات سفرهم، والنظر في تأخر القضايا العمالية والإسراع بحسمها بعد الاستئناف، وتنظيم الدوائر العمالية في المحاكم لتشمل جميع مناطق المملكة بما يتفق مع نظام العمل الجديد والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها.

## بين الفانتازيا والواقعية الاجتماعية ..

# السينما السعودية تشارك بفيلمين في مهرجان أبوظبي السينمائي

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879093.html>

الرياض- ثقافة اليوم  
تسجل السينما السعودية حضورها في مهرجان أبوظبي السينمائي الذي يقام هذه الأيام في العاصمة الإماراتية وذلك بفيلمين جديدين ضمن فرع الأفلام الروائية القصيرة؛ وهما فيلم "كتاب الرمال" للمخرج بدر الحمود وفيلم "مع الزمن" للمخرجة ملاك قوته.  
ويتناول فيلم "كتاب الرمال" قصة فانتازية يلعب بطولتها النجم اللبناني المعروف أنطوان كرباح بشخصية الشاعر الأرجنتيني بورخيس. ويروي حكاية كتاب غريب صفحاته لا نهاية لها وفيه كل العلوم والأخبار والقصص، حصل عليه بورخيس من رجل غريب فغير الكتاب حياته وأصبح مدمناً عليه ولا يستطيع مفارقتها، ويدخل بسببه في عوالم وأزمنة مختلفة ويلتقي بشخصيات تاريخية مشهورة من بينها شخصية الجاحظ.  
الفيلم الذي كتب له السيناريو عبدالله آل عياف عن نص للدكتور خالد اليحيا أنتج بإمكانيات سينمائية ضخمة وقد تم تنفيذ الجرافيكس الخاص به بالتقنية ثلاثية الأبعاد وهو من إنتاج أرامكو ضمن مبادرة إقرأ "مركز إثراء الثقافي". ومن المقرر أن يعرض داخل المملكة في شهر نوفمبر المقبل ضمن حفل ختام مبادرة إقرأ في أرامكو.  
أما فيلم "مع الزمن" فتتناول فيه مخرجه ملاك قوته قصة اجتماعية عن فتاتين يحتجزهما أخوهما لعشر سنوات ويبقيهما في عزلة تامة عن الناس وتتأثران بسبب ذلك نفسياً وجسدياً ويأتيهما الإنقاذ من قبل جمعية حقوق الإنسان.  
يذكر أن فعاليات مهرجان أبوظبي السينمائي تستمر حتى السبت المقبل ٢ نوفمبر وسيعرض خلالها أكثر من مائة وستين فيلم من واحد وخمسين دولة.

## تعذيب عامل

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.al-jazirah.com/2013/20131028/in28.htm>

## د. عبدالواحد الحميد

كانت لفظة جميلة من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (الأهلية) عندما بادرت إلى استنكار قيام أحد المواطنين باحتجاز عامل نظافة في منزله وتعذيبه بعد أن شك في سلوكه تجاه أهل بيته، لكننا نتمنى من الجمعية ومن هيئة حقوق الإنسان (الحكومية) أن تتخذ إجراءات عملية لوقف الاعتداءات على العمالة تحت أي ذريعة. نحن لا نعلم إن كان العامل الذي

تعرض للضرب المبرح الذي تم تصويره أثناء التعذيب وتوزيع مقطع الفيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي قد ارتكب المخالفة الذي اتهمه المواطن بها أم لا، لكن المؤكد أنه لا يحق لأي إنسان أن يتقمص دور الجهات القضائية والتنفيذية ويطبق ما يعتقد أنها عقوبة مناسبة على شخص آخر متهم بارتكاب مخالفة أو جريمة. فلو «استولى» الناس بالقوة على دَوْر الأجهزة القضائية والتنفيذية وطبقوا قوانينهم الخاصة لتحوّل المجتمع إلى فوضى وأصبحنا نعيش في غابة وليس في مجتمع متحضر. في حالات الخطر يمكن أن يدافع الإنسان عن نفسه ولن يلومه أحدٌ على ذلك، ولكن ما شاهدناه في المقطع المصور كان حالة «غضب» استبدت بالمواطن وليست حالة «خطر». فقد كان بالإمكان الاتصال بالجهات الرسمية ذات العلاقة وتقديم شكوى ضد العامل المتهم وتقديم الأدلة على صدق الادعاء لأن كلام المواطن ليس وحياً منزلاً ومن ثم لا يمكن الأخذ به دون دليل غير قابل للشك. معلوم أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، ومعلوم أن الدفاع عن المتهم واجب ديني قبل أي اعتبارات أخرى. وهذا كاف، ولكن علينا أيضاً أن نأخذ في الاعتبار ما يمكن أن يُسجل ضدنا لدى منظمات حقوق الإنسان العالمية حين ينتشر المقطع المصور لتعذيب عامل نظافة على يد مواطن دون محاكمة ويتم تداوله في كل أنحاء العالم. أعرف أن هناك من يقلل من أهمية منظمات حقوق الإنسان العالمية وما يمكن أن تقوله تعليقاً على مثل ذلك المقطع، ولكن من يفعل ذلك ينسى أن عالم اليوم هو عالم مترابط ولا يستطيع أي مجتمع أن يعيش بمعزل عن المجتمعات الأخرى، وقد ثبت من الأحداث التي وقعت منذ الحادي عشر من سبتمبر 2001 وما تبعها من تداعيات أننا يمكن أن نتأثر أشد التأثير بالصورة التي ترسم عنا في أذهان الآخرين. أتمنى من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن تتابع مبادراتها من أجل إنصاف ذلك العامل أو أي إنسان آخر يتعرض للأذى على النحو المؤذي للمشاعر الذي شاهدناه في مقطع الفيديو، وأن تبادر إلى تقديم شيء عملي من أجل ذلك.

## هيئة حقوق الإنسان

## 8 جهات تصوغ اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الجزيرة نت الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.al-jazirah.com/2013/20131028/In31.htm>

الجزيرة - سلطان المواش:

تشارك ثماني جهات حكومية وعدد من المهتمين بالشأن الأسري في اللائحة التنفيذية المقترحة لنظام الحماية من الإيذاء؛ إذ تشارك (وزارة الداخلية - وزارة التربية والتعليم - وزارة الصحة - وزارة العدل - هيئة حقوق الإنسان - هيئة التحقيق والادعاء العام - برنامج الأمان الأسري، إضافة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية) في التأسيسية الأولى لمناقشة اللائحة التي يفتتحها وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة د. عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف في الدرعية. وقال المدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي الأستاذ خالد بن دخيل الله الثبيتي إنه جرى مخاطبة عدد من الجهات الحكومية المعنية ومؤسسات المجتمع المدني وعدد من المهتمين والكتاب لهذا الشأن من القطاعات الرجالية والنسائية، وسوف يتبع فعاليات هذه الورشة عقد العديد من الورش التأسيسية بمشاركة المختصين في الجوانب الشرعية والقانونية والصحية والأمنية؛ وذلك للتوصل لآليات عمل فاعلة ومرنة، تحقق الغاية من صدور نظام الحماية والإيذاء. وأشار الثبيتي إلى أن الهدف من هذه الورش استطلاع آراء الشركاء، والمساهمة الفاعلة في صياغة اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء بما يخدم المواطن، ويحقق الهدف من اللائحة.



## المرأة مكنها الملك وصان حقوقها نظام الحكم وحماها

### القضاء

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981265>

الدمام - الشرق

جدد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز، في المؤتمر الذي عقد بمكة المكرمة في أكتوبر الحالي على هامش موسم الحج، التزام المملكة بالمواثيق الدولية، وتأكيداً على أن حقوق الإنسان كاملة ومصونة في الشريعة الإسلامية. وفي مناسبة سابقة، حين تحدث الملك عن التنمية، أكد أنه «لا يمكن إغفال أو تجاهل دور المرأة السعودية ومشاركتها في عملية التنمية»، مبيناً أنها «أثبتت قدرتها على تحمل المسؤوليات بنجاح كبير» وأعرب عن التطلع إلى «إعطاء المرأة دوراً حيويّاً وأساسياً، بطريقة تخدم مصالح هذه الأمة». بهذه الكلمات الكاشفة، عبر خادم الحرمين الشريفين عن واقع المرأة في المملكة، في وقت تنشط فيه دعوات تستهدف التقليل من حجم الحقوق التي تحظى بها المرأة في المملكة، والمطالبة بما يخالف أحكام الشريعة أو يتعارض مع القيم والتقاليد المرعية في المجتمع السعودي.



## عصر تمكين المرأة

ويجمع المراقبون، على أن الحقوق التي نالتها المرأة السعودية في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، تجاوزت تطلعات المرأة في مجالات عديدة، وسبقها لتؤسس لعهد يسمح بتمكين المرأة من أداء دور فاعل في المجتمع. وبدا ذلك من خلال تطوير النظام القضائي في المملكة بما تضمنه من تحسين آليات التعاطي مع قضايا المرأة. كما أتيحت للمرأة فرص واسعة النطاق على صعيد التعليم والتشغيل. وجاء برنامج الملك عبدالله للابتعاث ليهب السعوديات الفرصة لإثبات قدرتهن على أداء أدوار قيادية على مستوى الدولة والمجتمع. حيث تضاعف عدد المبتعثات من 4003 مبتعثات في بدايات البرنامج بمعدل سبعة أضعاف، إلى 27500 مبعثة خلال العام الماضي، يدرسن الماجستير والدكتوراة في أعرق الجامعات.

## نقطة تحول

وفي يناير الماضي، أمر خادم الحرمين الشريفين بتعيين 30 سيدة في مجلس الشورى، لتمثل المرأة ما نسبته 20% من أعضاء المجلس، في إطار المشروع الحضاري لتمكين المرأة السعودية في كافة المجالات، وشكل هذا القرار نقطة تحول فاصلة في الحياة الاجتماعية بالسعودية ساهمت في دخول المرأة المشهد السياسي بمنحها الحق في عضوية مجلس الشورى، إلى جانب حقها في الترشيح والترشيح للانتخابات البلدية. وسبق ذلك بعامين، إبان التشكيل الوزاري الأخير، نقطة تحول أخرى للمرأة، بتعيين نورة الفايز كأول نائب لوزارة التربية والتعليم، في تأكيد من الملك على أن المواطنة السعودية لها الحق في المشاركة بتنمية وطنها في المجالات كافة. وعزز من هذا التوجه، منح المرأة الحق في الحصول على ترخيص بمزاولة الأنشطة الاقتصادية، وإلغاء شرط الوكالة لسيدات الأعمال، وإلحاق أكثر من 30 امرأة في العمل بوزارة الخارجية للمرة الأولى.

## تسهيل إجراءات التقاضي

ونصت الأنظمة على ضرورة العناية بمواقع انتظار النساء في جميع المحاكم وكتابات العدل وإيجاد صالات خاصة بالنساء وتجهيزها بما يليق من الأثاث والأماكن الخاصة والقوى العاملة وشبكة الحاسب. ولتسهيل إجراءات التقاضي على النساء، تقرر إيجاد أقسام نسائية في المحاكم وكتابات العدل، وتزويد المرأة بصورة من جميع الوثائق المالية الخاصة بها حماية لحقوقها المالية وغيرها، ومعالجة أي ماطلة تمس حقوق المرأة، مع السعي لمنع أي عنف قد تتعرض له بسبب رفع دعاواها واتخاذ العقوبات المناسبة في حال ثبوت ذلك.

## حق التوكيل

وشددت الأنظمة القضائية في المملكة على خصوصية المرأة، ونصت على حقوقها القضائية صراحة، بما في ذلك حقها عند التوكيل، والتحقيق، والترافع، وحقوقها المتعلقة بعقد النكاح والطلاق والحضانة والخلع وغيرها، إضافة إلى حقها عند تنفيذ الأحكام. فقد نظمت ثلاثة تعميمات صدرت في فترات مختلفة آليات تسجيل المرأة لوكالتها حيث لم تلزمها بأن تكون الوكالة محرمة وأتاح لها ميزة انتقال كاتب العدل إلى منزلها لأخذ إقرارها إن كانت غير معتادة، كما تم استثناء وكالات النساء فيما يتعلق بالمعونات الزراعية، تيسيراً عليها.

## استثناءات التحقيق والتفتيش

وكفل النظام للمرأة حقوقاً عند مباشرة التحقيق معها، حيث راعت المادة الثالثة عشرة من نظام الإجراءات الجزائية، الوضع الخاص للفتاة عند التحقيق والمحاكمة. وأوردت المادة الـ 42 آليات تفتيش المرأة حيث اشترطت أن يكون التفتيش من قبل أنثى يندبها الضبط الجنائي، ولا يجوز لرجل الضبط أن يفتش جسد المرأة ولا ملابسها أو أمتعتها حتى ولو كانت في حال اتهام، وكذلك الحال عند تفتيش سكن يكون فيه نساء، حيث منحت المادة

الـ 53 التسهيلات اللازمة لهن للاحتجاب أو مغادرة المسكن إذا لم تكن المرأة متهمة ولم يقصد تفتيشها، وبما لا يضر بمصلحة التفتيش ونتيجته، وذلك حفاظاً على خصوصية المرأة وحشمتها. وضمنت الأنظمة منع الكشف على عورات النساء لمعرفة بقاء غشاء البكارة من عدمه، إلا إذا طلبت المرأة الكشف عليها وكان يترتب على النتيجة حكم شرعي. فيما تشترط وجوب وجود محرم مع المرأة المراد التحقيق معها إذا لم تكن مستجوبة، وإلا حضرت السجانة والمشرقة طوال فترة التحقيق لمنع خلوة المحقق بها.

## النكاح والخلع والطلاق

ويحق للمرأة وفقاً للمادة السابعة والعشرين من نظام المرافعات إقامة الدعوى على مطلقها أو زوجها إذا كان يقيم خارج المملكة سواء كان عقد الزوجية باقياً أو منتهياً بطلاق أو غيره، ولو كانت غير سعودية، تيسيراً عليها. كما جعلت للمرأة الحق في أن تتقدم بدعوى ضد زوجها أو مطلقها فيما يتعلق بنفقتها أو إثبات نسب طفلها أو الولاية. وتختص المحاكم العامة، وفقاً لنص المادة الثانية والثلاثين من نظام المرافعات بتزويج من لا ولي لها من النساء كمن انقطع أولياؤها بفقده، أو موت، أو غيبية يتعذر معها الاتصال بهم، أو حضورهم، أو توكيلهم ومن عضلها أولياؤها، وحكم بثبوت عضلهم، ومن أسلمت

وليس لها ولي مسلم. كما جعلت هذه المادة للمرأة الحق في تحديد العوض في المخالعة وطريقة السداد واشترطت حضور المرأة حتى تقرر قبض عوض الخلع أو كفيته. وعلى صعيد الميراث، أكدت الأنظمة وجوب إعطاء النساء حقوقهن من الميراث والتركات، وأن سكوت المرأة عن المطالبة لا يعني سقوط حقها إذا طالبت به.

منع العضل ونكاح الشغار

من ناحية أخرى، نصت الأنظمة على وجوب أخذ موافقة المرأة ورضاها في عقد النكاح سواء كانت ثيباً أو بكرًا ولو كان الولي هو الأب. كما نصت على حرمة العضل ونكاح الشغار. ويتولى القاضي تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع ولي أمرها عن الموافقة على تزويجها. كما لا يجوز التحجير وإجبار المرأة على الزواج ممن لا توافق عليه ومنعها من الزواج بمن تتوفر فيه الشروط المعتبرة شرعاً واعتبرها من العادات الجاهلية، مؤكداً أن من يصير على ذلك يعاقب بالسجن وأخذ الكفالة عليه. واستثنت اللائحة التنفيذية للمادة السادسة والتسعين بعد المائة من نظام المرافعات، من التنفيذ الجبري للقضايا، الحكم على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية، إذ لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده ولكن لا يكون لها الحق في النفقة وما يتبعها من الحقوق الزوجية ما دامت رافضة لتنفيذ الحكم.

تنفيذ الأحكام بالقوة

وفقاً للمادة الرابعة والتسعين من نظام التنفيذ، تنفذ، جبراً، الأحكام الصادرة بحضانة الصغير وحفظه والتفريق بين الزوجين ونحو ذلك مما يتعلق بالأحوال الشخصية، ولو أدى ذلك إلى الاستعانة بالقوة المختصة (الشرطة) ودخول المنازل، ويعاد تنفيذ الحكم كلما اقتضى الأمر ذلك. وفي حال امتناع المنفذ ضده عن التنفيذ أو الحضور أو إخفائه للمحضون أو المزور، للقاضي اتخاذ احد الإجراءات التالية أو كلها في حقه وتشمل المنع من السفر، الأمر بالحبس، الأمر بإيقاف خدماته الحكومية، الأمر بإيقاف خدماته في المنشآت المالية. وورد في المادة الرابعة والثمانين من نظام التنفيذ أنه لا يجوز الحبس التنفيذي للمدين إذا كانت امرأة حاملاً، أو كان لها طفل لم يتجاوز الثانية من عمره. أيضاً، نصت الأنظمة على تنفيذ الأحكام الصادرة بجلد النساء داخل السجن ولا تنفذ في الأماكن العامة، كما أن أحكام القصاص فيما دون النفس إذا صدرت على النساء تنفذ في مكان خاص يقتصر فيه الحضور على المختصين.

مساواة في التوظيف

وعلى صعيد التوظيف، كشفت دراسة أعدها الباحث خالد بن عبدالعزيز الجريد عن «حقوق وواجبات المرأة في نظام الخدمة المدنية السعودي»، أن أحكام أنظمة الخدمة المدنية في المملكة جاءت موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، من حيث تولي المرأة للوظائف العامة، ومساواة المرأة بالرجل في توليها حيث منحت أنظمة الخدمة المدنية المرأة الحق في ممارسة ومزاولة الأعمال الوظيفية العامة، مع بعض الاستثناءات، حيث خص النظام بعض الوظائف بجنس معين، وذلك إما لأنه ورد في الشريعة الإسلامية ما يدل على تحريم تولي جنس معين لتلك الوظائف، أو لأن المصلحة العامة تقتضي ذلك. كما منح نظام الخدمة المدنية للمرأة حقوقاً ومزايا وظيفية من حيث الرواتب، والعلاوات، والبدلات، والمكافآت، والتعويضات، وحقوقاً من حيث الإجازات، بل خص المرأة ببعض الإجازات دون الرجل مثل إجازة الوضع، وإجازة المرافقة، وإجازة الأمومة، وإجازة عدة الوفاة، وهذه الإجازة تجعل نظام الخدمة المدنية السعودي متميزاً عن بقية أنظمة دول العالم الإسلامي. وقرر النظام على المرأة التي تشغل وظيفة عامة واجبات وظيفية لا تختلف عن واجبات الرجل الوظيفية. حماية ضد الأعمال الخطرة

ويتيح نظام العمل والعمال للمرأة العمل في كل المجالات التي تتفق مع طبيعتها، ويحظر تشغيلها في الأعمال الخطرة أو الصناعات الضارة، ويحدد الوزير بقرار منه المهن والأعمال التي تعد ضارة بالصحة أو من شأنها أن تعرض النساء لأخطار محددة مما يجب معه حظر عملهن فيها أو تقييده بشروط خاصة. كما يحظر النظام تشغيل النساء أثناء فترة من الليل لا تقل عن 11 ساعة متتالية إلا في الحالات التي يصدر بها قرار من الوزير. وللمرأة العاملة الحق في إجازة وضع عشرة أسابيع، أربعة منها سابقة على التاريخ المحتمل للوضع، وستة لاحقة له، ويحدد التاريخ المرجح، ويحظر تشغيل المرأة خلال الأسابيع الستة التالية مباشرة للوضع.

استثناءات الإجازة والمكافأة

وفي السياق نفسه، يفرض النظام على صاحب العمل أن يدفع للمرأة العاملة أثناء انقطاعها عن عملها في إجازة الوضع ما يعادل نصف أجرها، إذا كان لها خدمة سنة أو أكثر لدى صاحب العمل، والأجرة كاملة إذا بلغت مدة خدمتها ثلاث سنوات فأكثر يوم بدء الإجازة، ولا تدفع إليها الأجرة أثناء إجازتها السنوية العادية إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع بأجر كامل، ويدفع إليها نصف أجرها أثناء الإجازة السنوية، إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع

بنصف أجر. كما يفرض النظام على صاحب العمل توفير الرعاية الطبية للمرأة العاملة أثناء الحمل والولادة. ويحق للمرأة العاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد، علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال، وتحسب هذه الفترة أو الفترات من ساعات العمل الفعلية، ولا يترتب عليها تخفيض الأجر.

ويمنع النظام أصحاب العمل من فصل العاملة أثناء فترة مرضها الناتج عن الحمل أو الوضع، ويثبت المرض بشهادة طبية معتمدة، على ألا تتجاوز مدة غيابها 180 يوماً، ولا يجوز فصلها بغير سبب مشروع من الأسباب المنصوص عليها في هذا النظام خلال الـ 180 يوماً السابقة على التاريخ المحتمل للولادة. ويطالب النظام كل صاحب عمل يشغل خمسين عاملة فأكثر أن يهيئ مكاناً مناسباً يتوافر فيه العدد الكافي من المربيات، لرعاية أطفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات، وذلك إذا بلغ عدد الأفراد عشرة فأكثر.

العيان: مفاهيم مغلوطة

وفي إجمال له تعليقاً على تقرير حقوق الإنسان الأخير الذي تضمن كالعادة اتهامات باطلة حول حقوق الإنسان بخاصة المرأة في المملكة، أكد الدكتور بندر العياني رئيس هيئة حقوق الإنسان، التزام المملكة باحترام وتعزيز حقوق الإنسان، بالإضافة إلى دعم الآليات الدولية في هذا المجال حول العالم مالياً ومعنوياً. وبين أن كثيراً مما يثار حول بعض الممارسات المتعلقة بوضع المرأة في المملكة يعود إلى مفاهيم مغلوطة أو معلومات تفتقد الدقة والموضوعية، أو إلى ممارسات خاطئة تتناقض أحكام وقيم الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية، ولمعالجة مثل هذه السلوكيات فإن الدولة تركز جهودها في مجالات التربية والتعليم والتنقيف في مواضيع حقوق الإنسان، باعتبارها من الأدوات المهمة والفاعلة لرفع الوعي المجتمعي بحقوق الإنسان ومنها حقوق المرأة، ومكافحة جذور هذه الممارسات الخاطئة.



## مثل وأحد زملائه أمام المحكمة الجزائية المتخصصة أمس

### متهم في خلية شقة الخالدية“ حرم الالتحاق بالمدارس الحكومية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650091.htm>

منصور الشهري (الرياض)

قدم متهمان في خلية الـ 88 المعروفة بـ«خلية شقة الخالدية»، والمتهمة بالتخطيط لعمليات انتحارية تستهدف المستأمنين بدول الخليج وتنفيذ عمليات انتحارية ضد سجون المباحث واعتقال أحد كبار رجال الدولة إجابتهما عبر محاميهما على ما نسب إليهما من تهمة.

ومثل المدعى عليهما الـ 54 والـ 55 الموقوفان في سجن المباحث أمس الأحد أمام المحكمة الجزائية المتخصصة وبحضور ذويهما وممثلي وسائل الإعلام، حيث قدما أجوبتهما على ما اتهمتا به من المدعي العام بشكل كتابي عبر محاميهما، فيما تخلف عن حضور الجلسة متهمون آخرون من نفس الخلية ممن يحاكمون مطلق السراح.

وكان المدعي العام قد وجه في جلسة سابقة عدة تهمة للمدعى عليه الـ 54 من أبرزها انتهاجه المنهج التكفيري بتكفيره للحكومات الإسلامية ومنها حكومة المملكة والعاملين فيها وأعضاء هيئة كبار العلماء وأئمة الحرمين الشريفين ورجال المباحث، سفره مع مجموعة من أفراد الخلية للقصيم والتقاءه مع بعض من منطري المنهج التكفيري والأخذ بفتاواهم، تحريمه للدراسة في المدارس النظامية اتباعاً لفتاوى منطري الفكر التكفيري، اعتقاده بأن القتال داخل المملكة فرض عين ومن الجهاد في سبيل الله أخذاً بفتاوى منطري المنهج التكفيري، سفره إلى مكة المكرمة للانضمام لتدريبات الخلية الإرهابية على السلاح والاستعداد لسفك الدماء وزعزعة الأمن في البلد الحرام، شروعه في عمليات القتل والتخريب وزعزعة الأمن. فيما كانت أبرز التهم الموجهة للمدعى عليه الـ 55 اعتناق المنهج التكفيري بتكفيره ولي أمر هذه البلاد وحكومته والعاملين وأئمة الحرمين الشريفين ورجال المباحث العامة واعتقاده بحرمة الدراسة في المدارس الحكومية، انضمامه لخلية إرهابية تهدف لزعزعة الأمن في هذه البلاد وتنفيذ أعمال إرهابية والخروج على ولي الأمر وشق عصى الطاعة عليه، قتله عمداً

وعدواناً أحد رجال الأمن داخل سيارة الدورية بإطلاق النار عليه مما أدى إلى وفاته وإطلاق النار على مرافقه ضابط أمن بقصد قتله للاستيلاء على سيارة الدورية والهروب بها إلا أنها تعطلت..  
ومتهم بخلية الـ 94 يطلب مهلة لتقديم إجابته  
طالب المدعى عليه الـ 24 في خلية الـ 94 من ناظر القضية مهلة للجلسة المقبلة للإجابة على اعترافاته المصدق شرعاً.  
ومثل المتهم أمس الأحد أمام ناظر القضية في المحكمة الجزائية المتخصصة بحضور محاميه وأحد ذويه وممثل لهيئة حقوق الإنسان، حيث عرض ناظر القضية عليه اعترافاته المصدقة شرعاً، فطلب إمهاله لتقديم إجابته في الجلسة المقبلة، ومكنه القاضي من ذلك.  
وأثناء الجلسة طالب المدعى عليه بالرفع للجهات المختصة بالإفراج عنه ومواصلة محاكمته مطلق السراح، وأبان له ناظر القضية بأنه تم بعث خطاب بذلك.  
يذكر أن المدعي العام كان قد وجه للمدعى عليه في جلسة سابقة عدة تهم أبرزها اعتناقه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وتهيئة منزله وكرار إرهابيا باستقبال واستضافة عدد من أعضاء التنظيم الإرهابي.



## الهيئة تجدد التحذير لمنسوبيها من تفتيش الموبايلات... وتلوح

### بـ عقاب

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013 م

<http://alhayat.com/Details/565865>

الرياض - "الحياة"

جددت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، منع منسوبيها، من تفتيش موبايلات الأشخاص، الذين يتم إيقافهم، وهم «غير متلبسين بجريمة». وحذرتهم من مخالفة هذه التعليمات. فيما كانت أصدرت قراراً بمنع التفتيش قبل سنوات. وتأتي هذه الخطوة بعد تزايد «الانتقادات» الموجهة إلى الهيئة، على خلفية تعاملها مع الجمهور، وتمثلت في حوادث وقعت خلال الفترة الأخيرة. وبخاصة بعد انضمام هيئة حقوق الإنسان إلى «منتقدي» هيئة الأمر بالمعروف، في مجال «التعدي على الحريات الشخصية».

ووجه الرئيس العام لـ «الهيئة» الشيخ عبداللطيف آل الشيخ، وكيله للشؤون الميدانية والتوجيه الدكتور محمد العيدي، بضرورة «منع قيام أفراد الهيئة الميدانيين بتفتيش موبايلات الأشخاص غير المتلبسين بجريمة موجبة، ولها علاقة مباشرة بما يراد تفتيشه»، متوعداً من لا يقوم بالالتزام بهذا التوجيه «بمعاقبته، في مدة أقصاها شهر من الآن».

وقال آل الشيخ، في خطاب (حصلت «الحياة» على نسخة منه): «إن الداعي لهذا التوجيه، ما تلقيناه من شكاوى بعض المواطنين، من قيام بعض أفراد الهيئة، عند إيقاف من يلحظ عليه التخلف عن الصلاة، أو التواجد في الأسواق والمجمعات التجارية، ونحوه، من القيام بسحب الأغراض الشخصية، ومنها موبايلاتهم، وتفتيشها».

واعتبر رئيس الهيئة، في خطابه هذا التصرف «بعارض الشريعة من جهة، ومن جهة أخرى يعارض نظام الإجراءات الجزائية الصادر من مجلس الوزراء العام 1422 هـ، إضافة إلى ما صدر من وزير الداخلية في العام 1427 هـ. والمتضمن منع تفتيش الهواتف، والكشف عن محتوياتها، إلا في حال التلبس بجريمة»، مشدداً على ضرورة «جمع توقيعات المنسوبين بالعلم والعمل بموجبه»، لافتاً إلى أن أقصى حد لتنفيذ ذلك «شهر من تاريخه، وأن من سيتأخر؛ سيكون عرضة للمساءلة».

ويأتي هذا التعميم بعد مضي 6 سنوات، على إصدار الرئيس السابق لـ «الهيئة» الشيخ إبراهيم الغيث، توجيهاً مشابهاً. وذكر الغيث في مؤتمر صحافي، عقده حينها، أن قراره هذا يأتي من أجل «إيجاد إجراءات كفيلة بالنهوض في العمل الميداني، ومعالجة الأخطاء والعمل على تلافيتها». وأضاف «كررت هذا التوجيه أكثر من مرة. ولأن لكل إنسان أسراراً في موبايله، ولا يجوز شرعاً، أو نظاماً، تفتيش الموبايلات، إلا في حالة واحدة، وهي استخدامه في الجريمة».

إلا أن القرار لم يطبق، على غرار قرارات أخرى أصدرتها قيادة «الهيئة» ولم تطبق على أرض الواقع، مثل قرار يُلزم جميع أفراد الهيئة الميدانيين والمكتبيين بـ «إبراز بطاقتهم المعرفة على صدورهم، لتمييز رجال الهيئة عن غيرهم الذين ينتحلون صفتهم». إلا أنه سجلت حوادث عدة، لمجموعة من أفراد الهيئة لم يكتفوا بوضع هذه البطاقة، سواءً في عهد الغيث، وصولاً إلى عهد آل الشيخ، الذي شدد هو الآخر على هذا الجانب.

وكانت هيئة حقوق الإنسان، اتهمت في تقريرها السنوي الذي أصدرته قبل عامين، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بارتكاب «تجاوزات في حق المقبوض عليهم، ومنها تفتيش الممتلكات الخاصة وتفتيش أجهزة الموبايل»، مشيرة إلى وقوع «حوادث اعتداء على بعضهم، أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة، سواءً بالإكراه، أو الإغراء، أو الوعد بالستر». واعتبر قانونيون، تفتيش الجوال «أمراً يتجاوز كونه مخالفة، إلى الجريمة»، منوهين إلى أن ذلك يُعد «خروجاً صريحاً على النظام، وتعدياً على حقوق المقبوض عليه، لما قد يحويه الموبايل من صور ومواد خاصة، أو عائلية، لا يجب الاطلاع عليها، إلا من قبل صاحب الهاتف».



## هل ثمة مؤسسات اجتماعية، أهلية أو حكومية، قادرة على تغيير هذا الواقع قريباً؟

**نعم... الجهود المبذولة مشجعة جداً ولكن لا ضمانات لنجاح**

### المعالجة قريباً

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013 م

<http://aawsat.com/details.asp?section=52&article=748205&issueNo=12753#.Um9bkPneWgS>

## موضي بنت حمدان الزهراني

لا شك في أن الجهات الحقوقية هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن إيقاف زواج القاصرات الذي هو استغلال زواجي للفتيات الصغيرات. وعلى رأس هذه الجهات هيئة حقوق الإنسان التي اهتمت في السنتين الأخيرتين بإصدار «نظام الاتجار بالبشر» الذي تنص عقوباته على الحد من وجود هذا النوع من الزواج الذي يتاجر بأجساد وقلوب فتيات صغيرات لا حول لهن ولا قوة، لكن النظام ما زال غير مفعّل أو غير معلن لكل شرائح المجتمع، وخصوصاً الطبقات الفقيرة التي لا ترى في هذا الزواج أي مشكلة ما دام يستر بناتها الصغيرات. لذلك أتمنى من الهيئة أن تشن حملات توعوية مستمرة للمجتمع عن هذا النظام وعقوباته، وخصوصاً مأذوني الأنكحة في مختلف المناطق الذين لا يتقون الله عند عقدهم النكاح لفتاة ضعيفة أو مستغلة أو مضطهدة! كذلك أقول إن من الجهات التي بإمكانها تتدخل وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال وحدات الحماية الاجتماعية التي قد تتدخل في بعض الحالات التي يصاحبها عنف جسدي أو نفسي بسبب حياة زوجية غير متكافئة، فتلجأ والدة الفتاة طالبة إغاثة ابنتها الصغيرة مما هي فيه من معاناة قد تدفعها لما هو أسوأ من حياتها التي تعيشها. ولقد تدخلنا في بعض الحالات التي جرى إيوؤها بعد هروبها من زوجها المسن كحماية لها من عنف الزوج والأب، وذلك بالرفع إلى القاضي للتدخل في إنهاء ذلك الارتباط غير المتكافئ! أيضاً وزارة العدل من الجهات المهمة في القضاء على هذا الزواج غير الإنساني الذي لا يهدف إلا المتاجرة بعذرية الفتيات البريئات، وذلك من خلال سن العقوبات المشددة على كل قاض يوافق على تزويج القاصرات، مع أهمية الإسراع في إنشاء المحاكم الأسرية ومدونة الأحوال الشخصية لكي تسهم في نشر الثقافة الحقوقية للنساء بمختلف الشرائح العمرية والاجتماعية من أجل عدم الاستسلام لأي استغلال لحياتهن، وبالذات،

الأمهات اللاتي يقفن صامتات أمام بيع بناتهن لأزواج لا يخافون الله ولا يخلون من أنفسهم المريضة بحب الارتباط بزوجات لا يناسبهم شكلا أو مضمونا!! من جهة ثانية، ومع الأسف الشديد، فإن قضية زواج القاصرات لا نملك تجاهها إحصاءات واضحة ولا يوجد - إلى الآن - جهة محددة مسؤولة عن متابعة معالجتها والحد من آثارها السيئة على مستقبل كثير من الفتيات الضحايا عندما يجري استغلالهن في ارتباط زواجي غير متكافئ، وما يسببه ذلك من قضايا أكثر خطورة من الزواج نفسه.

لقد تابعت حالات فتيات مفرج عنهن بعد السجن بسبب هروبهن من منزل الزوجية التعيس، أو بالأصح «سجن الزوجية» الذي زج بهن أبؤهن داخل قضبانه مع زوج يكبرهن بسنوات، فتدفعهن أسباب كثيرة للبحث عن يعوضهن الأمان العاطفي إلى خارج العلاقة الزوجية المشروعة وهو ما يتسبب بالهروب والدخول في علاقات عاطفية غير مشروعة يجري استغلالهن من خلالها جنسيا وعاطفيا. وهكذا، تتحول معاناتهن، بعد استغلالهن ماديا من قبل آبائهن واستغلال أزواجهن كبار السن لهن جنسيا، إلى قضية أخلاقية تسجل ضدهن بسبب هروبهن مع أشخاص مقاربين لهن في العمر.. وفيها يقبض عليهن ويصبحن بذلك ضحايا زواج غير متكافئ أجبرن عليه بسبب المادة أو بسبب التخلص من عبئهن داخل الأسرة كما يبرر كثير من أولياء الأمور لفلتنتهم اللإنسانية تجاه بناتهن الصغيرات! لذلك، أقول، لا بد من محاربة هذا النوع من الزواج غير الإنساني الذي تقهر فيه كثير من الفتيات اللاتي يتحولن إلى شخصيات منحرفة ومضطربة بسبب ما تعرضن له من استغلال مادي وعاطفي وجنسي.

\* مديرة دار الحماية والضيافة للفتيات بالرياض - كاتبة إعلامية - أخصائي نفسي أول

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## من 44 حالة لكل ألف عام 1990 إلى 18,7 في 2012 انخفاض أعداد وفيات الأطفال والأمهات في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650273.htm>

واس (الرياض)

انخفضت أعداد وفيات الأطفال أقل من خمس سنوات في المملكة من 44 حالة لكل ألف طفل عام 1990، إلى 18.7 لكل ألف طفل عام 2012، كما انخفضت أعداد وفيات الأطفال الرضع من 34 حالة لكل ألف طفل عام 1990 لتصل إلى 16.2 لكل ألف طفل عام 2012، فيما انخفضت أعداد وفيات الأمهات الحوامل من 48 حالة لكل مائة ألف امرأة عام 1990 لتصل إلى 14 حالة لكل مائة ألف امرأة عام 2012.

جاء ذلك خلال ورقة العمل التي قدمها وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية عضو الوفد السعودي المشارك الدكتور محمد عمر باسليمان، برئاسة وزير الصحة في اجتماع الدورة الرابعة لوزراء الصحة في منظمة التعاون الإسلامي التي اختتمت في جاكارتا أمس الأول وتناولت الوضع الصحي في المملكة والأهداف الإنمائية للألفية. وأبان الدكتور باسليمان أن المملكة استطاعت والله الحمد وبدعم من القيادة الحكيمة تحقيق عدة أهداف صحية قبل الموعد المحدد وهو عام 2015 وبقية الأهداف من المتوقع أيضا وفقا للتقدم المحرز أن يتم تحقيقها قبل نهاية الألفية، وذلك من خلال سهولة الوصول للخدمات الصحية عن طريق مراكز الرعاية الصحية الأولية لما يزيد عن 98% من السكان، إضافة إلى تمكين الأمهات الحوامل من متابعة برامج الحمل حسب معايير منظمة الصحة العالمية التي لا تقل عن أربع زيارات للطبيب وبنسبة 98.5% وكذلك وصول التغطية بالتحصينات ضد أمراض الطفولة إلى نسبة 98.2%. من جانب آخر، قدمت المملكة مقترحا لمرحلة ما بعد عام 2015 وطالبت بأن يكون هناك تركيز على بعض المشكلات الصحية المهمة مثل الأمراض المزمنة ورعاية المسنين والفئات المعرضة للخطر وتقوية برامج الوقاية وتعزيز الصحة للوصول إلى هدف الخدمة الصحية الشاملة.

## 7 أيام مهلة لـ 34 ألفا لم يتقدموا للتصحيح يعقبها تطبيق العقوبات

### أمير مكة يوجه بتمديد فترة إقامات البرماويين عاما كاملا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650084.htm>

علي غرسان (مكة المكرمة)

وجه صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة بتمديد فترة إصدار إقامات الجالية البرماوية ضمن برنامج تصحيح أوضاع أبناء الجالية لمدة عام جديد اعتبارا من مطلع العام المقبل 1435 هـ، والتي تمثل المسار



الثاني من البرنامج وكان من المفترض انقضاؤها بنهاية العام الجاري، فيما ستتوقف اللجنة المشرفة على البرنامج عن استقبال طلبات التعريف لأبناء الجالية بنهاية هذا العام، والتي تمثل المسار الأول منه وسيكون الأحد المقبل آخر موعد لاستقبال التعريفات.

وتعقد اللجنة الدائمة للبرنامج اجتماعها يوم الخميس المقبل بمشاركة خمس وزارات لاعتماد آليات العمل في المسار الثاني برئاسة رئيس اللجنة وكيل أمانة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز الخضيري حيث ستدشن البوابة الإلكترونية للأمراض الوبائية المعدية والمرتبطة مباشرة بالشؤون الصحية وإطلاق برنامج جديد لمتابعة السجناء المنتهية أحكامهم والعمل على إطلاق سراحهم وتصحيح أوضاعهم.

من جهة أخرى، أبلغ «عكاظ» المشرف على لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية عبدالله آل قراش أن اللجنة أنهت تعريف نحو 199 ألفاً من أبناء الجالية تقدموا للجنة من أجل تصحيح أوضاعهم قدموا من 8 مدن مختلفة على مستوى المملكة فيما لايزال نحو 34 ألفاً وفق الإحصائيات يجري العمل على تعريفهم ضمن المسار الأول للبرنامج فيما أنهت اللجنة في المسار الثاني والخاص بإصدار الإقامات النظامية إصدار نحو 11 ألف إقامة نظامية، موضحاً أن المتقدم يمر بعدة مراحل، حيث يتم منحه موعداً لمراجعة لجنة التصحيح، ويتم إبلاغه عبر واحدة من ثلاث قنوات هي موقع الجالية البرماوية، أو الاتصال به عن طريق مكتب شيخ الجالية، وأخيراً إبلاغه عن طريق مجلس الأحياء، ومن ثم يحضر المستفيد للموقع ويتم التأكد من مواعده، ويتم توجيهه إلى الشؤون الصحية لأخذ ثلاث لقاحات ضد الدفتريا والحمى الشوكية، ثم يسجل اسمه في كرت التطعيم. وأضاف أنه بعد أخذ اللقاح اللازم يتجه المستفيد إلى كيبنة التحقق، والتي ميزت بالألوان للتسهيل على غير المتعلمين، وهناك يضع الموظف صورة المستفيد وصورة عائلته في الاستمارة، وترسل إلى قسم النساء لمطابقة صورة المرأة، ثم المصادقة عليها بختم المطابقة وتعاد للمستفيد، لافتاً إلى أن مركز معلومات الجالية يبرمج الاستمارة إلكترونياً ويدير فيها كافة البيانات المتعلقة بالأشخاص. وأفاد أنه تمت مراعاة ظروف كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، حيث تقدم لهم كراسي متحركة، وتكون لهم الأولوية في إنهاء الإجراءات، كما تقدم للمراجعين الضيافة، بالإضافة للخدمات الطبية والأدوية والكشف الأولي، والذي يشمل قياس الضغط والسكر، مضيفاً أنه أثناء الاستراحة يستمع المستفيدون إلى توجيهات يقوم عليها مجلس الجالية. وشدد آل قراش على أن أي أحد من أبناء الجالية البرماوية ممن لم يستفد من مدة التعريف للتصحيح خلال الفترة الماضية ولم يتقدم للجنة خلال السبعة الأيام المقبلة لاستكمال أوراق التعريف ستطبق بحقه القوانين الشاملة للعماله المخالفة ولن ينظر في وضعه مطلقاً بل سيعامل كمخالف لأنظمة الإقامة مشيراً أن اللجنة تحاول إنهاء إجراءات نحو 34 ألف برماوي خلال المتبقين ضمن المسار الأول للتصحيح.

من جهة أخرى، ثمن شيخ الجالية البرماوية أبو الشمع عبدالمجيد الدور الحيوبي الذي يقوم به أمير منطقة مكة المكرمة في دعم هذه الجالية التي جاءت إلى مكة المكرمة هاربةً بدينها من الجور والظلم وقال «في هذا البلد وجدنا كل الدعم والرعاية والاهتمام والأمان والاستقرار، وهذا ما يجعلنا كجالية برماوية مقبلةً نعمل على رد الجميل لهذا البلد قيادة وشعباً، وما حملة تصحيح أوضاع الجالية التي شملت التصحيح بكافة جوانبه من الصحية والتعليمية إلا دليل على حسن الرعاية التي سنظل محل تقدير في نفوس كل برماوي وبرماوية في مكة المكرمة والمدن الأخرى».

## رافضا تصریح باداود.. والد زبیده لـ عكاظ:

### دم ابنتي في رقبة الطبيب وتمسك بحاسبة المتسبين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650292.htm>

إبراهيم شهاب (جدة)

تمسك والد زبيدة ضحية الخطأ الطبي، بإغلاق المستشفى الخاص الذي أجرى عملية الزائدة الدودية لابنته، محملاً إياه المسؤولية الكاملة عن وفاتها، رافضاً تبرئته وفق ما أكده مدير صحة جدة لـ«عكاظ».

وطالب باداود بحاسبة المستشفى وإغلاقه نظير أخطائه الطبية المتكررة، وليست محاسبة الطبيب فقط، لأنه يعمل في المستشفى، مشيراً إلى أن المستشفى نفى الخطأ تحسباً لإغلاقه، لأنه لو أغلق مرة أخرى فلن يعود أبداً وسيفقد ثقته لدى الناس، ولن يزوره أحد.

وقال ياسر السليمانى لـ«عكاظ» إن الطبيب اعترف بتحملة الخطأ ومسؤوليته عن وفاة ابنته، مستنكراً البيان الصادر من المستشفى الخاص بإنكار الخطأ الطبي، على الرغم من اعتراف الطبيب، مضيفاً: «دم زبيدة في رقبتة وأنه يتحمل كامل الخطأ»، مبيناً أنه كان قريباً من ابنته أثناء إجراء العملية ولاحظ ما يدور في غرفة العمليات أثناء إنعاش ابنته ومحاولة تفادي الخطأ الطبي وإنعاشها بعد توقف قلبها لمدة 45 دقيقة، موضحاً أنه يتذكر كل التفاصيل في غرفة العمليات، ومستعد لسردها في التحقيقات بالرغم من أنه ليس طبيباً ليعرف التفاصيل الطبية، إلا أنه وثق الكثير من التفاصيل بالفيديو.

واستغرب والد زبيدة ما اعتبره عدم إقرار المستشفى في بيانه الذي أعلنه مؤخراً، بالخطأ الطبي، وقال: «كيف لا يقرون أنه خطأ طبي وابنتي تنزف بسبب المنظار الذي أدخل في المكان الخطأ ما تسبب في جرح غائر داخل بطنها تسبب في نزيف حاد أدى لتوقف قلبها ووفاتها دماغياً، أين كانوا وقت النزيف ولماذا لم يتداركوا الأمر إلا بعد نزفها لمدة طويلة؟!». مشيراً إلى أن الفقيدة لم تكن تعاني من أي مشاكل صحية قبل دخولها المستشفى، وشعرت بألم حاد أدى لسرعة نقلها للمستشفى وتقرر لها إجراء عملية جراحية.

وأكد السليمانى أن إدارة المتابعة الطبية بصحة جدة وعدوه بإظهار الحقائق.

وكانت قد شكلت لجنة مكونة من 3 استشاريين للتحقيق مع مستشفى عرفان وهم: (استشاري تخدير، واستشاري جراحة واستشاري جودة). وكان المستشفى الخاص أصدر بياناً نفى خلاله وقوع الخطأ الطبي جملة وتفصيلاً، مشدداً على أن المضاعفات الطبية واردة في مثل هذه الحالات وبأن ما اتخذ من إجراءات كان على أعلى مستوى من الحرفية وبأيدي مختصين.

وبين المستشفى أنه لوحظ بعد التخدير ونفخ البطن، حدوث هبوط مفاجئ بالدورة الدموية ونسبة الأوكسجين في الدم مما استدعى التدخل جراحياً للبطن للتأكد من عدم وجود نزيف وإفراغ الغاز من البطن وتشخيص الأسباب المؤدية للهبوط حيث وجد تكون جلطة غازية وتم اتخاذ اللازم وفقاً للأعراف الطبية العالمية لمقاومتها وإجراء إنعاش قلبي من قبل المختصين مع دعم ذلك بالمنشطات المناسبة واستجابات لذلك.

وأضاف البيان أن الدورة الدموية عادت إلى طبيعتها وتم استكمال العملية بعد إعادة الاستكشاف للبطن وتلافي أي نزيف أو أي ملاحظات أخرى، وبعد استئصال الزائدة الدودية والتأكد من سلامة باقي الأعضاء لوحظ وجود ثقب بالوريد الحوطي الأيمن والذي سبب الجلطة الغازية وهبوط الدورة الدموية والذي يعد من المضاعفات المعروفة عالمياً لمثل هذا الإجراء، وتم خياطة الثقب وقفل البطن حسب الأصول الطبية المعلنة ونقل المريضة إلى وحدة العناية المركزة لاستكمال متابعتها وفقاً للأصول وبواسطة المختصين خاصة بعد تعرضها لهبوط في الدورة الدموية لفترة طويلة والذي له تأثير مباشر على دماغها والذي تأكد بعد ذلك خلال 24 ساعة بعد العملية إصابته إصابة بليغة حتى تم إعلان وفاتها رحمها الله.

## وزير التربية واعداء خريجات المختبرات: سنرفع طلب توظيفكن إلى الخدمة المدنية ... صفر المقبل

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://alhayat.com/Details/566058>

الرياض - سعد الغشام

شهد مقر وزارة التربية والتعليم في الرياض أمس، أول لقاء من نوعه بين الوزير الأمير فيصل بن عبدالله ومجموعة من خريجات محضرات المختبرات المطالبات بتعيينهن في وظائف تعليمية بعد مرور 15 عاماً من تخرجهن ولكن من دون وظائف.

وأوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن وزير التربية أكد للخريجات خلال اللقاء الذي جرى داخل مقر الوزارة أن مدارس التعليم العام في المملكة بأمس الحاجة إلى تخصصهن، وأن وزارته تحتاج إليهن في المدارس. وقالت المصادر إن الوزير وعد الخريجات بإنهاء مشكلتهن من خلال الرفع لوزارة الخدمة المدنية عن حاجتها إلى تعيينهن في المدارس في شهر صفر المقبل. من جهته، أكد المدير العام للتجهيزات المدرسية في وزارة التربية والتعليم أحمد الدندني أن الوزارة رفعت الحاجة إلى تعيين خريجات محضرات مختبرات منذ أكثر من عام، مضيفاً: «ولكن لم تتم الموافقة عليهن حتى الآن». وسبق لقاء الوزير بالخريجات نقاش محتدم بين بعض حاملات دبلومات المختبرات ووكيل الوزارة للشؤون المدرسية سعد الفهيد، عندما تحدث عن «استهداف الوزارة خريجات البكالوريوس وعدم النظر في خريجات الدبلوم في التخصص نفسه».

وأدت ملاحظة وكيل وزارة التربية للشؤون المدرسية استياء الخريجات، ما أوصل الحوار بين الطرفين إلى جدل واضطر إلى مغادرة القاعة.

من جهتها، قالت الخريجة نوال العوفي: «نحن خريجات منذ أكثر من 15 عاماً، وتقدمنا لوزارة الخدمة المدنية مرات عدة، ولكن قولنا بالرغم بحجة أن وزارة التربية والتعليم لم ترفع الحاجة إليهم من خريجات محضرات المختبرات». وأضافت: «تمت مقابلة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية سعد الفهيد إلا إن حديثه كان مع الخريجات جاف، وأدار ظهره لهن من دون استماع لما لديهن من شكوى - على حد قولها -». بدورها، أشارت الخريجة مديحة البلوي إلى تقدم خريجات من مناطق الرياض وتبوك والأحساء وحائل والشرقية بالتعيين على وظائف محضرات مختبرات، موضحة أن المدارس بأمس الحاجة إلى محضرات مختبرات. وبيّنت البلوي أن عدد الخريجات لا يتجاوز أكثر من 200 خريجة محضرة مختبر، مضيفة: «الوزارة كلفت معلمات الفيزياء والكيمياء بدور محضرات مختبرات في المدارس بسبب العجز الحاصل لدى مدارس البنات كافة في مناطق المملكة ومحافظاتها». وحاولت «الحياة» التواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم محمد الدخيني للاستفسار عن أبرز ما توصل إليه لقاء الوزير بالخريجات، بيد أنه لم يتجاوب مع الاتصالات المتكررة.

## حقوق المرضى تتعامل مع 1045 ملاحظة في مستشفيات الشرقية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/565975>

الدمام - «الحياة»

تعاملت إدارة حقوق وعلاقات المرضى في المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية، مع 1045 حالة في مستشفيات المنطقة خلال أقل من عام، وحلت ملاحظاتها فيما تعاملت مع 2194 حالة منذ تأسيس الإدارة قبل 4 سنوات. وكشف مدير إدارة حقوق وعلاقات المرضى في «صحة الشرقية أحمد الحجى، أن إدارته «نجحت في عقد لقاءات مع المرضى وذويهم في المستشفيات، وتخصيص «خط ساخن»، لاستقبال الشكاوى والاقتراحات على مدار الساعة، إضافة إلى ما يتم استقباله من شكاوى في إدارة حقوق المرضى مباشرة. وعملت فكرة «الخط الساخن»، ضمن حزمة من الإجراءات الهادفة إلى رفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة إلى المواطنين، والاستمرار في تطوير نوعية وكمية خدمات الرعاية الصحية، والاستجابة السريعة للحاجات والمتطلبات الصحية لجميع أفراد المجتمع».

وأضاف الحجى، أن «خدمة الخط الساخن الذي يحمل الرقم «0138448439»، هي واجب مهني وإنساني تجاه المراجعين والمرضى، بهدف فتح قنوات التواصل للمرضى كافة، لنقل شكاوهم ومقترحاتهم إلى المسؤولين، والتعرف على انطباعاتهم وشكاوهم وملاحظاتهم، وتقديم الخدمة اللازمة لهم».

وأضاف أنه يتم «تلقي الشكاوى هاتفياً، ورفعها مباشرة إلى المدير العام، ومن ثم تُحال إلى لجنة مختصة، وفقاً لما يقتضيه موضوع الشكاوى، ثم نقوم بفرزها ومعالجتها، بشكل فوري وعاجل».

وقال: «إن هناك برنامج خدمة المرضى الإلكتروني، الذي يعمل على استقبال جميع الملاحظات والاقتراحات على موقع المديرية «صحة الشرقية»، يتم بعدها التواصل مع مختلف المرافق الصحية التي تقدم خدماتها إلى المرضى، للرد على الملاحظات والاقتراحات الواردة عبر البرنامج المخصص لخدمة المرضى».

وأشار مشيراً إلى إيجاد مكتب لاستقبال المرضى في «صحة الشرقية»، للنظر في طلباتهم، إضافة إلى وجود مكاتب تنسيق لإدارة حقوق وعلاقات المرضى تغطي 18 مستشفى حكومي، و126 مركزاً للرعاية الصحية الأولية في المنطقة.

## الباحة: أكاديمي يتهم جامعته بـ الفساد ويصف إدارتها بـ السيئة !

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/566018>

الباحة – أحمد الشاطي

وجه عضو هيئة تدريس في جامعة الباحة موجة انتقادات عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، تناول فيها ما تعانيه الجامعة من ضعف إداري، والذي غدا سبباً في تأخر جامعة الباحة رغم أنها في السنة التاسعة من عمرها. وتناولت تغريدات أستاذ اللسانيات بكلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة الباحة الدكتور جمعان الغامدي عدداً من الجوانب السلبية، موضحاً بقوله: «التغريدات للتاريخ وإلا لن يتغير شيء أبداً، فالوصوليون جذورهم واصلة إلى الماء كما يقول أهل الباحة. وليتذكر كل الصامتين».

وأشار عبر تغريداته إلى وجود خلل في النظام الإداري، إذ لم تكتمل المباني ومرافقها، إضافة إلى الفساد المالي والإداري اللذين تشهدهما الجامعة، مغرداً: «لماذا التأخر في جامعة الباحة؟ لا مباني اكتملت، لا مكتبة، لا مطاعم، لا مرافق رياضية، لأن التخطيط فاشل منذ البداية، ثم سلمت لغير المخلصين، بمعنى أن الخلل يكمن في أنه ليس هنالك نظام إداري مفهوم في الجامعة ثم إن هنالك تفاصيل عن فساد إداري وفساد مالي لا مجال لذكرها».

واسترسل الدكتور جمعان في تغريداته موجهاً نقداً لإدارة جامعة الباحة، إذ يقول: «مع ذلك فهي تبتلى بأسوأ الإداريين ولم تتوقف في إدارة ناجحة مخصصة حتى الآن! وها هي جامعة الباحة أنموذج في التخبث والتضييق على الأساتذة»، مضيفاً: «تخلوا جامعة لها تسع سنوات وليس فيها مجلة بحثية محكمة إنها جامعة الباحة»، «يحدث في جامعة الباحة متعاقدون رؤساء للأقسام أو غير مختصين ولا تعطى للمختصين السعوديين، والخطة التعليمية للأقسام سيئة والتغذية الراجعة صفر».

من جهته، اعتبر المتحدث الرسمي في جامعة الباحة سعيد الغامدي تغريدات الدكتور جمعان الغامدي وجهة نظر شخصية يتحمل صاحبها كامل المسؤولية عنها، مضيفاً: «كان الأجدر به تقديم وجهة نظره لإدارة الجامعة، التي ترحب وتساعد بنصيحة كل مخلص يعمل لتحقيق المصلحة العامة، لا لتحقيق مصالح شخصية ضيقة».

وأوضح في بيان صحافي (تحتفظ «الحياة» بنسخة منه) أنه لم يسبق لإدارة الجامعة أن تجاهلت أي ملاحظة أو مشروع تطويري أو إصلاحي من داخل الجامعة أو من خارجها، إيماناً بالشفافية والنقد البناء، مستشهداً بالمقولة «رحم الله من أهدى إلي عيوبه».

وقال إن الجامعة يقوم عليها رجال مخلصون لدينهم ووطنهم وجامعتهم، وحاصلون على مؤهلات علمية عالية، وقاموا بتحقيق إنجازات أهدتهم إلى أن يتولوا القيادة في مواقعهم المختلفة، وترحب الجامعة بمشاركة كل عضو هيئة تدريس مخلص في بنائها.

ولفت إلى أن إنجازات الجامعة وتطويرها يشهد لها الواقع وكل منصف، مؤكداً أن الجامعة سبقت جامعات سعودية عريقة في إقامة وتنفيذ برامج أكاديمية عدة، وهناك جهود ناجحة تمت في مجال تطوير الخطط الدراسية، وإبرام اتفاقات كثيرة مع جامعات عالمية ذات سمعة علمية وبحثية كبيرة، للاستفادة من خبراتها وبرامجها الأكاديمية، وتدريب أعضاء هيئة التدريس وتنمية مهاراتهم العلمية، البحثية، والإدارية، وبتأاحة الفرصة لهم بالاتصال العلمي وحضور المؤتمرات، اللقاءات، والندوات العلمية في جميع دول العالم، مشيراً إلى أن صاحب التغريدات حظي بنصيب كبير من ذلك. وأكد أن الجامعة ليست بحاجة لشهادة صاحب هذه التغريدات وأمثاله عن نجاح خططها وإنجازاتها التي لا تخفى على كل منصف، إذ إن نقده كان نتيجة لمواقف شخصية بحتة، ولعدم حصوله على مزايا معنوية ومادية لا يستحقها.

وزاد: «أما ما ذكر عن المباني، فإن مشروع المدينة الجامعية الذي تشرف عليه الإدارة العامة للمشاريع بجهاز وزارة التعليم العالي قُطع شوط كبير في تنفيذه، إذ تم نقل عدد ست كليات إليها وهي كلية العلوم، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، كلية الحاسب الآلي، كلية العلوم المالية والإدارية، كلية الطب، والسنة التحضيرية، وهناك مبان في طريقها للانتهاء من

تنفيذها، وستتم الاستفادة منها قريباً، مثل مبنى كلية العلوم الطبية التطبيقية ومبنى كلية الهندسة، والعمل جارٍ في مشروع مبنى كلية الطب، ومبنى المستشفى الجامعي، وكذلك الحال بالنسبة لمشروع مباني سكن أعضاء هيئة التدريس ومباني إسكان الطلاب»، موضحاً أن المرافق الرياضية والمطاعم تحت الترسية حالياً، وسيتم البدء في تنفيذها هذا العام.



## المدينة: التحقيق في قضية احتجاز طفل

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/566023>

المدينة المنورة - مصلح مطر  
أوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة المدينة المنورة العقيد فهد الغنام أن دوريات الأمن في المدينة المنورة أحضرت إلى مركز شرطة الفيصلية التابع لشرطة المنطقة شخصين من الجنسية الأسيوية لاحتجازهما طفلاً يبلغ من العمر 10 أعوام داخل البقالة التي يعملان بها وقت صلاة الظهر من دون تعرضه لسوء على إخبارية والد الطفل، مشيراً إلى أنه تم بعثهما مع الأوراق كاملة إلى جهة الاختصاص في هيئة التحقيق والادعاء العام.  
وفي سياق آخر، فتحت الجهات التحقيقية في مركز شرطة العوالي بالمدينة المنورة التحقيق في حادثة وفاة مواطن داخل منزله، والإيعاز إلى الطبيب الشرعي لتحديد أسباب الوفاة.  
وبيّن الغنام أن مواطناً يبلغ من العمر 43 عاماً وصل إلى مستشفى الأنصار في المدينة المنورة وهو في حال وفاة، لافتاً إلى أنه وبمناقشة شقيقه أفاد بأن شقيقه توفي داخل منزله، ولا يُعلم سبب الوفاة. مضيفاً أنه تم حفظ الجثمان في ثلاجة مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة، وجرى الإيعاز للطبيب الشرعي للكشف عليه وتحديد سبب الوفاة، إضافة إلى تزويد جهة التحقيق بالتقرير الطبي اللازم، مؤكداً رفع الأوراق كافة إلى جهة الاختصاص في هيئة التحقيق والادعاء العام.



## في توصية تأجلت لعضو الشورى حمدة العنزي..

### دراسة لنزع ملكيات القصور والمنازل والدوائر الحكومية

### المهجورة لحل مشكلة الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879084.html>

الرياض عبدالسلام البلوي  
يقدم عضو الشورى الدكتور فايز الشهري اليوم إلى المجلس توصيته على التقرير السنوي لوزارة الإسكان بعد أن رفضتها اللجنة المختصة، ليكون الحسم للتصويت. وطالب الشهري بدراسة ربط احتياجات المواطنين للسكن بأمانات وبلديات المدن والمناطق وتشكيل مجلس الإسكان في كل مدينة وفق آلية تضمن معرفة الاحتياج الفعلي والمتاح من

الموارد ضمن جدول زمني واضح. وفي سياق متصل، تم تأجيل ثلاث توصيات للأعضاء غازي بن زقر وعبدالله العتيبي وحمة العنزي، حيث طالبت العنزي بـ"دراسة" نزع ملكيات القصور والمنازل والدوائر الحكومية القديمة والمهجورة تماماً التي تقع في وسط المدن الرئيسية للاستفادة من أراضيها وإعادة إعمارها بما يساهم في حل مشكلة الإسكان. فيما دعا العضو العتيبي إلى تعديل توصية لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة لتتنص على "الإسراع في وضع اللائحة المنظمة لتوزيع الوحدات السكنية والأراضي والقروض". أما العضو بن زقر فطالب بإلزام وزارة الإسكان بتضمين تقاريرها السنوية مؤشرات قياس إدارة استراتيجيه وتشغيلية للتأكيد على تنفيذ كافة بنود الإستراتيجية الوطنية للإسكان كماً ونوعاً وجودةً.



## بائعات سعوديات يقاضين مشرفاً وافداً بتهمة التحرش في سوق فاخر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879155.html>

مكة المكرمة - هاني اللحباني

تتهياً 5 بائعات يعملن في شركة متخصصة في بيع الملابس النسائية في سوق فاخر بمكة المكرمة، إلى التقدم بشكوى رسمية اليوم إلى مكتب العمل يتهمن فيها مديراً وافداً عربياً بالتحرش بهن، وعدم التقيد بعقود العمل. وقالت البائعة "أم غلا": تم تعييني في 13 رمضان الماضي براتب 3900 ريال وأحمل الشهادة المتوسطة، ووجدت أن خروجي من المحل في منتصف الليل غير مناسب للسيدة المتزوجة نظراً للخروج من المحل الساعة الثانية عشرة ليلاً. واتهمت مدير الفرع بالتحرش اللفظي من خلال توجيه عبارات الإعجاب للموظفات من خلال القول "أنتي عيونك حلوة.. وش ذي العباية اللي تجنن.. لبسك مثير..". وأضافت: أن العمل من خلال مشروع تأنيث محلات بيع المستلزمات النسائية غير مشجع بهذه الآلية ويقف كحجر عثرة أمام المشروع الوطني لتأنيث المحلات النسائية ما لم يصدر نظام مكافحة التحرش الجنسي أو ما يطلق عليه نظام الحماية من الأيذاء.

ولفتت الانتباه إلى أن تخصيص مشرف "رجل" على أي محل تعمل به بائعات سعوديات أولى الأسباب المؤدية للفشل لتقويض مساحة الخصوصية، مؤكدة على أن أبرز الملاحظات من خلال تجربتها عدم وجود مراقبة أو مشرفة نسائية أو تخصيص استراحة كوقت مستقطع أو تخصيص سواتر فاصلة وحارس أمن، وإجبار الموظفة على عدم الجلوس من خلال عدم توفير الكراسي داخل المحل مع ما يكتنف ذلك من تعرض النساء خاصة الحوامل للآلام المفاصل والعظام. من جانبها قالت موظفة أخرى انها مطلقة وتحمل شهادة المتوسطة وتعمل يومياً من الرابعة والنصف عصراً إلى الثانية عشرة ليلاً وهي ساعات مرهقة أن تصدم يومياً بالتهديد والوعيد من قبل المشرف الوافد على أقل تأخير ولو كان لدقائق معدودة لظروف صحية نسائية أو لتأخر المواصلات متهمة إدارة الشركة بأنها لم تهئ العاملات بدورة مكثفة قبل الوقوف أمام المتسوقين والمتسوقات بل انها زجت بهم بلا مقدمات واكتفت بتوزيعهن داخل المتجر والتنبيه عليهن بمواعيد وساعات العمل مؤكدة على أن تخصيص الإشراف للرجال عقبة كسرت طموحات الكثيرات. موظفة ثالثة تحمل الشهادة الثانوية وتعمل براتب 4500 ريال اتهمت إدارة الشركة بأنها أخلت بينود عقد العمل والذي أوضح أن العمل بدوام واحد لكن العاملات صدمن بطلب المشرف بالدوام على فترتين بعد موسم الحج، مؤكدة على تخصيص عامل بنغالي يشارك الموظفين خلف الكواليس في ترتيب الملابس نهاية الدوام. موظفة أخرى غير متزوجة باشرت العمل في 1434/6/21هـ براتب 4000 ريال، تشير إلى أن عدم تقيد الشركة بالعقد هدها بعدم إكمال دراستها الجامعية الصباحية فضلاً عن تعنت المشرف الوافد الذي حرّمها من الانتقال لفرع آخر للشركة للعمل بدوام مسائي.

موظفة أخرى أكدت على أن الخروج المتأخر ليلاً من المحل يعتبر من أكبر الصعوبات لصعوبة الحصول على وسيلة مواصلات مع تعرضهن لإيذاء الشباب الذين يتواجدون على بوابات الأسواق متهمه المشرف الوافد بتوجيه كلمات التحرش للموظفات من خلال كلماته.. عطرك جذاب.. عباءتك ضيقة مبيبة جسمك.



## تعليم جازان تحقق مع مدير مدرسة ضرب طالباً

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981542>

جازان - عبدالله البارقي  
وجهت إدارة التربية والتعليم في منطقة جازان بالتحقيق مع مدير مدرسة «مزهرة» الابتدائية في منطقة جازان على خلفية شكوى تقدم بها أحد أولياء التلاميذ يتهمه فيها بضرب ابنه ضرباً مبرحاً.  
وأوضح الناطق الإعلامي باسم إدارة التربية والتعليم في حي عطيف أن إدارة التربية في جازان تسلمت القضية ظهر الخميس الماضي، ووجهت إدارة المتابعة بإجراء تحقيق عاجل في القضية.

574009

وأكد ولي أمر الطالب، بندر ماجد حكمي، في شكواه أن ابنه تعرض للضرب من مدير مدرسة «مزهرة» الابتدائية أمام زملائه ومعلميه في الطابور الصباحي، مبيناً أنه عند عودته من عمله رأى على ظهر ابنه آثار الضرب، فتوجه إلى مركز شرطة المضايا، وتقدم ببلاغ عن تعرض ابنه للضرب.  
وبإحالة الطالب إلى مركز الرعاية الأولية في المضايا، تم الكشف عليه من قبل الأطباء الذين أفادوا شرطة المضايا بأن الفتى تعرض لضرب في أعلى الظهر سبب له احمراراً في جلده، فتم تقديم العلاج له، مع منحه إجازة لمدة يومين (لدى «الشرق» نسخة من البلاغ، ونسخة من الكشف الطبي).  
وطالب الحكمي التربية والتعليم بإنصاف ابنه لقاء ما تعرض من أذى جسدي، ونفسي، بضرب مدير المدرسة له.



## مليوناً ريال سنوياً تعيق تأسيس مركز أبحاث لظاهرة اللقطاء في المملكة

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م  
<http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981333>

الدمام - سحر أبوشاهين

أكد رئيس مجلس إدارة جمعية الوداد الخيرية لرعاية اللقطاء في جدة ومكة المهندس حسين بحري، أن عدم توفر تمويل يُقدر بمليون ريال سنوياً قد عرقل افتتاح مركز أبحاث يدرس ظاهرة اللقطاء في المملكة من حيث الأسباب والحلول، وي طرح خطة تنفيذ وتوعية، لافتاً إلى أن هناك رجل أعمال وافق على التمويل في البداية ثم تراجع لاحقاً. ويبيّن الدكتور بحري أن المركز سيكون من واجباته رصد الظاهرة في البداية ومعرفة عدد اللقطاء في كل مدينة، وبحث أسباب زيادة أو نقصان العدد، والخروج بتوصيات لوضع خطة عمل توعوية تنقيفية للشباب والبنات، مبيّناً أن تجاهل المشكلة من قِبَل المجتمع والتظاهر بأنها غير موجودة ليس حلاً، خاصة أن الأرقام التي تعلنها وزارة الشؤون الاجتماعية لعدد اللقطاء سنوياً، وتكلفة الإنفاق على دور الأيتام، تكشف حقيقة الأمر. ويطالب المهندس بحري ببرنامج توعية قوي جداً في المدارس للمرحلة الثانوية والجامعات بمخاطر الحمل خارج نطاق الزواج، وما يمكن أن يجره ذلك من مصائب ستتحمل مسؤوليتها الفتاة بالدرجة الأولى، خاصة وأن الرجل في السعودية لا يشعر بالمسؤولية في حال تسبب في ذلك، قائلاً «سنعمل مستقبلاً على التعاون في ذلك مع وزارة التربية والتعليم، وأعتقد أن المجتمع سيكون جاهزاً لمثل هذا النوع من التوعية، لأن أي فتاة تحمل خارج الزواج لا تدري ما تفعل في حال اكتشافها الحمل، فسواء فكرت في الانتحار أو الإجهاض أو الهروب من المنزل فكل ذلك سيُفضي إلى خطأ أكبر من الخطأ الذي ارتكبه في البداية». مبيّناً أن فكرة إنشاء مركز أبحاث يدرس ظاهرة اللقطاء عُرضت على وزارة الشؤون الاجتماعية، ولاقت الترحيب من الوزارة، ويوجد تنسيق كامل بين الجمعية ووزارة الشؤون الاجتماعية حول هذا الموضوع.

وعن إسهام ترحيل ما يقرب من مليون عامل أجنبي مخالف منذ بداية المهلة التصحيحية لوزارة العمل في خفض عدد اللقطاء، قال «لا بد أن ذلك سيسهم في خفض العدد كون مجموع سكان المملكة 24 مليون نسمة، ثمانية ملايين منهم عمال أجانب غير مسموح لهم بحسب النظام باستقدام زوجاتهم، ما يجعلهم أحد مصادر وجود أطفال غير شرعيين، ولكن لا يمكن الجزم إلى أي مدى يمكن أن يساهم ترحيلهم في خفض عدد اللقطاء، لأنه لا توجد دراسات علمية موثقة بهذا الخصوص، وهذا ما نريد لمركز الأبحاث بحثه».

## أوغلي يدعو هيئة حقوق الإنسان بمنظمة التعاون الإسلامي إلى العمل مع الأمم المتحدة

المصدر: جريدة البلاد الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.albiladdaily.com/news.php?action=show&id=138601>

جدة - واس

افتتح معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي البروفيسور أكمل الدين إحسان أوغلي، مساء أمس الجلسة الثالثة للهيئة الدائمة والمستقلة لحقوق الإنسان التابعة للمنظمة، وذلك بمقر المنظمة بجدة. وأوضح أوغلي في كلمته التي ألقاها في افتتاح الجلسة أن إنشاء الهيئة يعد إنجازاً بالنسبة لعمر المنظمة في عقدها الرابع، مبيناً أن ذلك لا يتصل فقط بإنشاء آلية استشارية كانت ولا تزال ضرورية لمساعدة الدول الأعضاء على ابتكار وتطبيق السياسات المتعلقة بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وإنما لتزليل أيضاً أي سوء فهم إزاء ما يشاع من عدم التوافق بين الإسلام ومبادئ حقوق الإنسان. ولفت الأمين العام لـ (التعاون الإسلامي) إلى أن الإسلام يدعو إلى المساواة بين البشر بغض النظر عن العرق أو الدين أو اللغة أو الحالة الاجتماعية، حاثاً الهيئة على إعداد دراسة شاملة تتناول أهم المواضيع التي تعالجها وتقديم التوصيات اللازمة من أجل إيجاد علاقات عمل لصيقة مع المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في هذا المجال، وبالأخص منظمات الأمم المتحدة.

من جانبه القي مدير عام فرع وزارة الخارجية بمنطقة مكة المكرمة السفير محمد أحمد طيب، كلمة نوه فيها بدور الهيئة، وبالجهد الذي تبذله بغية إنجاز عملها المطلوب، مؤكداً دعم المملكة لعمل الهيئة، وداعياً الدول الأعضاء إلى تقديم كل العون للهيئة. وكانت رئيسة الجلسة السابقة ستي روحاني دزوحياتن قد سلمت في بداية الجلسة مقعد الرئاسة إلى السفير محمد كورا إبراهيم من نيجيريا.

يذكر أن الهيئة الدائمة والمستقلة لحقوق الإنسان سوف تناقش خلال الأيام الخمسة المقبلة، قضايا تتعلق بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدول الأعضاء بالإضافة إلى قضايا حقوق الإنسان في ميانمار وفلسطين.

## ”رفض البصمة” يكشف تلاعبا في رواتب ”التقني”

### أزمة بـ”كلية الرياض” سببها حسم مرتب شهر عن 448 مدربا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165409&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165409&CategoryID=5)

الرياض: نايف العصيمي، فيصل الحيدري  
قد تكون ”البصمة” ضارة لمدربي الكلية التقنية بالرياض الذين أدى عدم التزامهم بتطبيقها إلى حسم راتب شهر منهم، ولكنها كانت نافعة لكشفها تلاعبا في قوائم المحسوم عليهم، التي ضمت عددا من المدربين الذين انتفت علاقتهم الوظيفية بالكلية، ولكن أسماءهم لا تزال مدرجة في كشوفات الرواتب.  
وطبقا لما أفصح عنه لـ”الوطن” عضو الهيئة التدريسية في الكلية الدكتور هلال العسكر، أن من بين من لا تزال أسماءهم مدرجة على مسيرات الرواتب، شخص يلقي عقوبة السجن منذ 4 سنوات، بالإضافة إلى 4 أكاديميين آخرين انتقلوا إلى العمل في جهات أخرى.

وبالأمس، لجأ ممثلون عن 448 مدربا بـ”تقنية الرياض” إلى التجمع في مسجد الكلية، لشرح معاناتهم، والبحث عن طريقة لتجاوز ”عقدة البصمة” التي فرضتها عليهم المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وما تلا رفضهم لها من عقاب جزائي تمثل في حسم راتب شهر، وهو الإجراء الذي فجر أزمة مدربي الكلية الذين قالوا على لسان العسكر إنهم ليسوا ”مجرمين” لتتم ملاحقتهم بالبصمة.

تفاصيل دراماتيكية، شهدها مسجد الكلية التقنية بالرياض، بعد أن قرر 448 مدربا التجمع بداخله لاعتراضهم على فرض نظام البصمة عليهم، ولجوء مؤسسة التدريب التقني والمهني لحسم مرتب شهر نتيجة عدم انصياعهم للنظام الجديد.  
غير أن اللافت في القصة، أن قائمة المحسوم عليهم من مدربي الكلية، ضمت أسماء 5 مدربين انتفت العلاقة الوظيفية معهم، ولا يزالون مدرجين في قوائم صرف المرتبات.

وكان المدربون المعارضون على قرار فرض نظام البصمة، قد حاولوا إقناع عميد الكلية الدكتور عبدالرحمن الغانم، الذي طاله الحسم، للاجتماع معهم في مسرح الكلية لإيجاد حل للمسألة عبر نقاش تحاوري مفتوح، إلا أن رفضه لذلك دفعهم لاختيار مسجد الكلية لعقد هذا اللقاء بوسائل الإعلام.

وفي الوقت الذي سخرت فيه وزارات عدة التقنية لضبط موظفيها بأوقات العمل والانصراف، طالب أكاديميو الكلية التقنية بالرياض، بأن تتم معاملتهم كأعضاء هيئة التدريس في الجامعات، مؤكدين أن طبيعة عملهم تختلف عن الموظفين الإداريين في الجهات والمؤسسات الحكومية.

وشهدت الكلية أمس تجمع 448 من منسوبيها داخل مسجدها، بعد أن رفض عميدها تهيئة المسرح وحضوره معهم في اجتماع تشاوري حول القضية، التي تمثلت في رفضهم لنظام ”البصمة”، الأمر الذي جعل مسجد الكلية هو المكان الأمثل لتجمعهم بعد صلاة الظهر.

وقامت إدارة الموارد البشرية في المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بخصم مرتب شهر كامل من أعضاء هيئة التدريب، الذين أبدوا رفضهم لنظام البصمة، فيما كشفت قائمة المخسوم عليهم وجود أكثر من 5 أشخاص ليس لهم علاقة وظيفية مع الكلية في الوقت الحالي، ولا يزالون مدرجين ضمن القوائم.

وقال أحد منسوبي الكلية الدكتور هلال العسكر لـ”الوطن”، إن الأسماء التي انتفت علاقتهم الوظيفية بالكلية، تتضمن شخصا ينفذ عقوبة السجن منذ 4 سنوات، إضافة إلى 4 أكاديميين آخرين انتقلوا للعمل في جهات أخرى، الأمر الذي شكل تساؤلات عن وجود هذه الأسماء ضمن القائمة، مبينا أن وجودهم يدل على أن المستحقات المالية لهم ما زالت تصرف حتى اليوم.

وأضاف العسكر "لدينا تحفظات تجاه البصمة، أبرزها انتشار فيروس الكورونا، في ظل غياب المعقّمات الطبية، وأن المؤسسة لم توفر ضمانا صحيا لسلامة هذه الأجهزة المخصصة للبصمة"، مشيرا إلى أن جميع منسوبي الكلية المتواجدين ضمن القائمة لديهم ما يثبت التزامهم بأوقات الدوام، دون الحاجة لنظام البصمة.



## أسر تستغل أطفالها وتدفعهم للعمل في الأسواق

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165367&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165367&CategoryID=3)

الطائف: خالد الشهري

أبدى عدد من أهالي محافظة الطائف قلقهم من انتشار ظاهرة عمل الأطفال صغار السن واقتراشهم أمام أبواب المساجد وفي المنطقة الصناعية.

وأوضح الناطق الإعلامي بشرطة محافظة الطائف بالنيابة النقيب سليم الربيعي، أن الشرطة ليست الجهة التي تمنع عمل الأحداث في حين أنها تباشر أي بلاغ يتم إصداره إلى العمليات بشأن التحرش أو أي قضايا أخرى ويتم التحقيق فيه وتحويل مثل تلك القضايا إلى المحكمة.

وقال المواطن عبدالله بن سلمان إن صناعة الطائف تشهد وجود عدد من الأطفال من مختلف الجنسيات العربية والإسلامية والتي تمتهن مهن الكبار وتخالف بذلك القانون الدولي لمنظمة العمل الدولية للسن المسموح بها للاستخدام وهي ما فوق 15 عاما، مشيرا إلى أن بعض الأسر فضلت العمل لأبنائها عن التعليم، متجاهلة ما يترتب على ذلك من أضرار جسدية لهم، فضلا عن الأخلاقية.

وأشار المواطن أحمد الزهراني إلى أنه تسكن بجواره عائلة من أصول عربية يمتهن أربعة من أبنائها العمل في ورش المعدات الثقيلة "الديزل" ويشركون معهم إخوانهم الصغار الذين يدرسون في المرحلة المتوسطة في عمل المعدات داخل الورشة وبالسؤال عن مستواهم الدراسي وجدت أنه متدن عن بقية زملائهم لانشغالهم طوال اليوم بالعمل في تلك الورشة ويبقى التعليم على رغم مجانيته آخر اهتمامات إخوانهم.

وفي اتصال لـ"الوطن" برئيس مكتب هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصناعية الطائف سلمان الشهري، قال: هناك أطفال يعملون مع آبائهم وتم التأكد من ذلك، وأولياء أمورهم يرجعون السبب في عمل أبنائهم معهم في تلك الورش لاكتساب الخبرة والتمرس على العمل وكسب الصنعة من آبائهم والمحافظة عليها، وهذا أمر لا نتدخل فيه.

## رفض تدخل المحتسبين دون صفة رسمية .. الداخلية لـ "الاقتصادية":

### منع مطاردة الدوريات لـ سائقات السيارات" حال هروبهن

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

[http://www.aleqt.com/2013/10/28/article\\_795782.html](http://www.aleqt.com/2013/10/28/article_795782.html)

عبد السلام الثميري من الرياض  
أكدت لـ «الاقتصادية» وزارة الداخلية أن التعليمات الموجهة لرجال الأمن الميدانيين تمنع مطاردة النساء المخالفات لنظام منع قيادة السيارة في حال هروبهن، والاكتفاء بتسجيل رقم المركبة، لاستدعاء المتجاوزات وتطبيق النظام بحقهن. وقال العقيد فواز الميمان، مساعد المتحدث الإعلامي باسم شرطة منطقة الرياض، إن الجهات الأمنية ترفض تدخل «المحتسبين» في ملاحقة سائقات السيارات، وإن الجهات الأمنية لديها صلاحيات بإيقاف النساء اللواتي يقدن السيارات، وتسجيل المخالفة واستدعاء أولياء أمورهن لكتابة التعهد بعدم تكرار قيادة السيارة، دون تدخل أي متعاون دون صفة رسمية. يأتي ذلك في الوقت الذي أعلنت فيه شرطة منطقة الرياض رسمياً تعاملها مع ست نساء ضُبطن يقدن السيارات أمس الأول، وسط تراجع عدد من الناشطات السعوديات عن النزول إلى الشارع لقيادة السيارة، مؤكدات أن ذلك فيه تحدٍّ للسلطات وهن يرفضن ذلك، وأشرن إلى أن حملتهن كانت منذ البداية اختياراً وليست إجباراً.

وأوضح العقيد الميمان خلال حديثه لـ «الاقتصادية» أن قرار المنع دائم، والجهات الأمنية ستوقف أي امرأة مخالفة لمنع قيادة النساء في السعودية للسيارة، وتطبق عليها النظام، مشيراً إلى أن التعليمات تؤكد ملاحقة ومطاردة المخالفات، مشدداً على أن سلامة المرأة تعد في المقام الأول لدى رجال الداخلية.

وأشار مساعد المتحدث الإعلامي باسم شرطة منطقة الرياض إلى أنه لم يتم تسجيل أي حالة قيادة سيارات لنساء أمس، مشدداً على أن الجهات الأمنية لن تتساهل مع النساء المخالفات لنظام منع المرأة من قيادة السيارة، وأنهم مخولون بإيقاف أي متجاوزة. وحول تكرار المرأة للقيادة للمرة الثانية، قال الميمان تُرفع جميع أوراق المخالفة لأمير المنطقة للبيت فيها، مشيداً بتعاون أولياء الأمور وحسن إدراك النساء السعوديات بعدم التجاوب مع مثل هذه الدعوات، التي تخالف الأنظمة.

وأوضح الميمان أن الجهات الأمنية شرعت في منع أي مخالفة لقرار المنع منذ قرار "الداخلية" الأربعة الماضي، داعياً النساء إلى الالتزام بالأنظمة وعدم الخروج عن الأنظمة والقوانين. وكان عدد من الجهات الأمنية قد وجدوا أمس الأول في عدد من الشوارع المهمة في كل مدينة من مدن السعودية، وذلك بمشاركة عدد من الجهات كالشرطة والدوريات والمرور وقوات الأمن الخاصة، بالإضافة إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لمنع أي تجاوز في هذا الشأن. إلى ذلك أكد اللواء منصور التركي المتحدث الأمني في وزارة الداخلية، عدم تساهل الجهات الأمنية مع المخالفين لقرار منع المرأة من القيادة، واصفاً ما يثار في شبكات التواصل الاجتماعي وبعض من وسائل الإعلام من دعوات إلى تجمعات بـ "إخلال بالسلم الاجتماعي" وفتح باب "الفتنة". وقال اللواء التركي في بيان الداخلية: "إنه عطفاً على ما يثار في شبكات التواصل الاجتماعي وبعض من وسائل الإعلام من دعوات إلى تجمعات ومسيرات محظورة بدعوى قيادة المرأة للسيارة، وحيث إن الأنظمة المعمول بها في المملكة تمنع كل ما يخل بالسلم الاجتماعي ويفتح باب الفتنة ويستجيب لأوهام ذوي الأحلام المريضة من المغرضين والدخلاء والمتربصين؛ لذا فإن وزارة الداخلية لتؤكد للجميع أن الجهات المختصة سوف تباشر تطبيق الأنظمة بحق المخالفين كافة بكل حزم وقوة". وأضاف اللواء التركي أن «الداخلية» تقدر ما عبر عنه كثير من المواطنين من أهمية المحافظة على الأمن والاستقرار والبعد عن كل ما يدعو إلى فرقة وتصنيف المجتمع. يأتي ذلك في الوقت الذي أكد فيه مجلس الشورى السعودي حسم الجدل الذي أثير بخصوص قيادة المرأة للسيارة، نافياً قبوله توصية تقدمت بها إحدى العضوات في المجلس أو حتى قرار إحالتها إلى لجنة النقل لدراستها، كما أعلنته الشعلان. وأشار البيان الذي أصدره المجلس في حينه أن ما رآته العضو من تقديم توصية إضافية بشأن ما طرحته لا يُعتمد به كونه مخالفاً لقواعد عمل المجلس في مادته الـ 31، التي أكدت في فقرتها الثالثة أن تكون التوصية ذات علاقة بالموضوع المعروض للمناقشة. وقال إبراهيم أبو عباة عضو لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى: "إن هذه المرحلة التي تقوم بها فئة يزعمون أنهم ناشطون بتهديد أمن المجتمع وتهديد نظامه العام، بأنه سيكون في 26 أكتوبر انتزاع لحقهم بالقوة،

وأعتقد أن أي إثارة لهذا الموضوع في صحافتنا أو منابرنا في هذه المرحلة قد تكون من باب التحريض والتأييد لهذا الأمر غير المشروع، وهو تهديد السلم والأمن والنظام".

## أصدرته هيئة السوق ودعت عموم المستثمرين للاطلاع عليه كتيب توعوي للحد من السلوكيات المخالفة في السوق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

[http://www.aleqt.com/2013/10/28/article\\_795815.html](http://www.aleqt.com/2013/10/28/article_795815.html)

"الاقتصادية" من الرياض  
كشفت هيئة السوق المالية عن إصدار توعوي في سلوكيات السوق المخالفة لنظام الهيئة ولوائحها التنفيذية، ودعت عموم المستثمرين للاطلاع عليه تفاديا لارتكاب المخالفات، التي تتعكس سلبا على تعاملات السوق وتعرض مرتكبيها للمساءلة. والإصدار هو كتيب توعوي، قالت الهيئة إنه مساند لللائحة "سلوكيات السوق" التي أصدرتها في تشرين الأول (أكتوبر) 2004م وتقع في 21 مادة؛ لمنع التلاعب في السوق وحماية المستثمرين.  
ويحوي الكتيب أمثلة للسلوكيات المخالفة، التي قد تؤثر في سمعة السوق وتعاملاتها، وتعرض مرتكبيها للمقاضاة والعقوبات الصادرة عن الهيئة أو لجنتي الفصل في منازعات الأوراق المالية، المخولتين بالنظر في الخلافات الناشئة بين الأطراف ذات العلاقة في السوق. ويأتي الكتيب، الذي يعتبر الـ 16 ضمن منظومة الكتيبات التوعوية، في سياق سعي الهيئة لتحقيق العدالة والكفاءة والشفافية في تعاملات الأوراق المالية، وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة التي تنطوي على احتيال أو تدليس أو تلاعب. ويعرض الإصدار أمثلة لحالات تعتبر مخالفة في السوق، مثل شراء أو بيع كمية من الأسهم قبيل نهاية جلسة التداول للتأثير في سعر السهم ارتفاعا أو انخفاضاً، لِيُغلق على مستوى سعري مُصطنع؛ ما يدفع المستثمرين لاتخاذ قرارات خاطئة، ويؤثر في سعر السهم في تداولات اليوم التالي.  
أما اللائحة، فإنها تعرض التصرفات والممارسات التي تشكل تلاعبا أو تضليلا في السوق، وتُحدّد مفاهيم الإفصاح والتداول بناء على معلومات داخلية، وتشرح السلوك الواجب على المرخص لهم التزامه.

# زيادة معاشات التقاعد .. المجلس محق والناس محقون

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013

[http://www.alegt.com/2013/10/28/article\\_795773.html](http://www.alegt.com/2013/10/28/article_795773.html)

## د. صالح السلطان

تناقلت وسائل الإعلام رفض مجلس الشورى توصية بزيادة معاشات المتقاعدين، والمعني في هذه المقالة متقاعدو الحكومة، وتدقيقاً، زيادة معاشات فئة من المتقاعدين، ومعاشات من بعدهم من ورثتهم. نقل الرفض جر انتقادات الناس للمجلس وجهات حكومية أخرى وتحديدًا وزارة المالية والمؤسسة العامة للتقاعد. بل بعض الناس تجاوز الحدود في النقد، رغم أنهم يجهلون ماهية وحقيقة ما انتقدوا.

المجلس رد على المنتقدين بأن توصيته أسوء فهمها.

المجلس محق والناس محقون. كيف؟

الناس من حقهم أن يطلبوا أن يعيشوا بكرامة، وأن تؤمن لهم أساسيات الحياة. كيف تؤمن هذه الأساسيات على رواتب، بعضها يقل كثيرا عن الحد الأدنى من رواتب العاملين في الحكومة؟ في الوقت نفسه، المجلس محق في رفضه، لأن التوصية المرفوضة موجهة إلى مؤسسة التقاعد، وهذه المؤسسة لا تملك المال الكافي، حسب المعايير الدولية المفترضة، لتحقيق تطلعات الناس التقاعدية.

يجب كثير من القول إن مؤسسة التقاعد لا تملك المال الكافي. بدلا من تضييع الوقت في مناقشات نظرية، يمكن لغير المقتنعين بما قلت البحث في الإنترنت للتأكد من حقيقة أن صناديق التقاعد على المستوى العالمي، ولنا استثناء، تعاني، أو هي في طريقها إلى أن تعاني عجزا تمويليا كبيرا، مما يضع علامة استفهام قوية حول قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التقاعدية المستقبلية. وهناك دراسات توقعت أن تعاني دول الخليج مشكلة عجز مستقبلا، إذا لم تبادر بإصلاح أنظمتها التقاعدية مثل الدراسة التالية: "معالجة العجز الإكتواري في أنظمة صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية في بلدان

مجلس التعاون الخليجي"، أيلول (سبتمبر) 2006. ويتوافر هذا التقرير أيضا باللغة الإنجليزية: *Overcoming the Actuarial Deficit in Pension and Social Security System in the GCC*.

نظام التقاعد، كما هو حال أنظمة التقاعد الرسمية في كل دول العالم، نظام محدد المنافع. وهذا يعني أن المعاش التقاعدي معروف مسبقا، ولا بد من دفعه. أي أن الدفع لا علاقة له بالأحوال والظروف مهما كانت. ولذا تضمنت الدولة سد العجز، لو حصل. بخلاف المساهمات غير التقاعدية، عرضة للمخاطرة، ولا تضمنها الدولة. وللفائدة، دفعت مؤسسة التقاعد قرابة 40 مليار ريال في العام الماضي معاشات تقاعدية (المصدر التقرير السنوي للمؤسسة للعام الماضي).

من جهة أخرى، لا تأخذ الصناديق التقاعدية في العادة مساهمات تقاعدية أكثر مما تدفعه. وتبعاً لطبيعة أنظمة التقاعد الحكومية، وأساسيات التخطيط المالي في هذه الأمور، يرى جمهور المتخصصين في التأمين التقاعدي أنه يفترض أن تكون لدى أي صندوق تقاعدي عام، أصول تكفيه للصرف على المعاشات التقاعدية لمدة طويلة، لا تقل عن 20 عاماً.

ومن المهم الإشارة إلى أن التقاعد عندنا في العادة غير ممول، وهو ما يعمل به غالباً في أنظمة التقاعد الحكومية، ويسمى *pay as you go*. بمعنى أن الأقساط التي تؤخذ حالياً، يدفع غالبها إلى المتقاعدين الحاليين، ونظراً لأن مؤسسات التقاعد الحكومية غير ربحية، بل تهدف إلى إغناء المتقاعد أثناء كبره، فإن الدفع للمتقاعدين لا يرتبط ارتباطاً قوياً بما جمعه المؤسسة من المتقاعد، ولا بأداء المؤسسة الربحي.

يشير الكثيرون إلى حجم استثمارات مؤسسة التقاعد. تبلغ استثماراتها المالية والعقارية نحو 70 مليار ريال (المصدر السابق نفسه). هذا الرقم ليس كبير، وللمقارنة تبلغ استثمارات مؤسسة التقاعد اليابانية نحو 5500 مليار ريال. من المهم التأكيد بقوة على حسن نوايا الناس، وأن من حقهم المطالبة بتأمين مستوى معيشي كريم لهم. لكن من المهم في الوقت نفسه، أن يعرف أن القدرات المالية لمؤسسة التقاعد لا تحقق ذلك. ومن ثم لا بد من نقاش عميق للبحث عن حل أو حلول.

من الحلول أنه قد يطلب دعم مؤسستي التقاعد بتخصيص ما لا يقل عن 100 مليار ريال من فوائض الميزانية في استثمارات تحقق عوائد تكفي لتمويل زيادات مطلوبة في المعاشات التقاعدية.

وفي إطار هذه المناقشات، ينبغي على وزارة الشؤون الاجتماعية تولى تنظيم سبل رعاية المحتاجين كافة. ويدخل في قائمة الرعاية التقاعد وبدلات البطالة، والمعونات للفقراء والمساكين الذين لا تكفيهم مصادر الدخل الأخرى كالتقاعد، إن وجدت، لتأمين حدود دنيا كافية من المعيشة، ويدخل أيضا غير القادرين ماديا على مواجهة الكوارث أو الظروف والنوازل الطبيعية. طبعا هذا لا يعفي من وجوب التنسيق الجيد مع وزارة العمل، وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية.

وفي هذا قد يرى جعل صندوق تقاعد موظفي الحكومة، وصندوق تقاعد موظفي القطاع الخاص "التأمينات الاجتماعية" تحت مظلة وزارة الشؤون الاجتماعية. ويتبع ذلك معاملة معاش التقاعد معاملة أوجه الرعاية الاجتماعية والأمان والضمان الاجتماعي بأنواعه وأشكاله. وبالله التوفيق.



## القضاء وزمن الانتظار

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879224.html>

### راشد بن محمد الفوزان

سلك القضاء هو من أهم السلطات في أي دولة، وحين يكون هناك القضاء العادل والفاعل والشامل والسريع، سيسود النظام والعدل في المجتمعات، في بلادنا لا تنقصنا القوانين ولا الأحكام، وقد تحتاج تطويراً ولكننا في النهاية لدينا المرجعية القضائية الكافية للفصل، ولكن المشكلة والأساس ليس في القانون، ولا في نقصه ولا في ضعفه، بل الخلل في شقين، الأول نقص العدد للقضاة، والآخر والأهم تنفيذ الأحكام وصدورها، وهي معضلة كبيرة جدا. في كثير من الأحكام صغيرها قبل كبيرها، ومثال بسيط وهو الإجراءات المتأخرة تستمر المقاضاة بها شهور وسنوات، ولم تحل إلا جزئياً، وغيرها من مشاكل النفقة أو الأثر وغيرها، فكثير من القضايا المالية معلقة لسنوات طويلة، إما للفصل في أملاك أو صدور أحكام لم تنفذ كمطالبات وشكاوى لم تتم تسويتها.

الآن نشهد تطوراً مهماً، ولكنه لازال بالبدائية، وهو قضاء التنفيذ في تنفيذ الأحكام القضائية، المشكلة ليست في القاضي فهو اصدر حكمه، ولكن ما هي الكيفية للتنفيذ وكيف ومتى؟ خاصة حين يصدر حكم نهائي. حين نكون الآن انتقلنا من مرحلة الخمول والجمود في تنفيذ الأحكام، فإن التغيير والأثر كبير جدا، سواء اجتماعيا او اقتصاديا، سيكون الناس أكثر التزاما، والحقوق تحفظ، والثقة تعود، والحقوق لا تضيع، والمستثمر يثق ويزيد من استثماره حين يعلم ان حقوقه محفوظة وستعود، وتعود هيبة القضاء والمحكمة وتكون ملاذ كل صاحب حق او مظلوم، هذا مفقود حقيقة لزم من طويل، حتى اصبحنا نردد «رح اشتك عندك المحكمة» وكأنه يؤكد لك لن تجد حقوقك بالمحكمة المسؤولة عن العدل والحقوق.

نحن نحتاج القضاء كركن أساسي للدولة ونظامها والأحكام الشرعية وغيرها، في إرساء النظام والقانون، في كل شؤون حياتنا، وأن تفعل الأحكام وتطبق ولا يطول انتظار القضايا بدون مبرر حقيقي مستحق، وحين يعود القضاء ويحكم وينفذ من خلال قاضي التنفيذ في الشؤون المالية سنضمن أن بوصلة الاستثمار والثقة ستعود بقوة، وأن هذا هو الفرضية المفترضة، وليست مستجدة كما يتوقع البعض، بل هذا هو الأساس الحقيقي الذي يجب ان نسير عليه، فقد تعب الناس من طول الانتظار وبطء الأحكام وتنفيذها، ووزير العدل الجديد معالي الدكتور محمد العيسى، واضح أن دوره كبير ويسابق الزمن للإصلاح وعودة القضاء بكل شؤونه وتفصيلاته من المباني للقضاة للتطوير التقني الكبير الذي يقوم به، وسرعة الإنجاز، وهو يعمل وهذا نحن نشاهد متغيرا أماننا، ولازلنا نطلب الكثير، ولكن نتفاءل أن يعمل ويجتهد ومنتظر منه الكثير فقد تعبت البلاد من عدم تطوير وتغيير في القضاء ووصلنا لحال سئم الجميع من القضاء لدرجة ضياع الحقوق، ولكن ها هي تعود بأحكام فعالة وسريعة.



## حقوق الإنسان في العالم

32

# الاتحاد

33

# نداء لبدء حملة تلقيح ضد شلل الأطفال في سوريا

المصدر: جريدة الاتحاد الاثنيين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 2013م

<http://www.alittihad.ae/details.php?id=100337&y=2013>

لندن (د ب أ) -

أطلق عدد من خبراء الصحة مناشدة لمحاولة تلقيح نحو 2,5 مليون طفل في سوريا ضد شلل الأطفال بعد تسجيل أول حالات مشتبته بإصابتها بالمرض منذ 14 عاما. وأفادت صحيفة «ذي انديبننت» البريطانية أن منظمة الصحة العالمية كشفت الأسبوع الماضي أنها تتقصى إصابة 22 طفلا بما يشته به شلل الأطفال في محافظة دير الزور، حيث قوضت الحرب المستمرة منذ عامين ونصف الخدمات الصحية وأعاقت برامج التطعيم.

وأوضحت الصحيفة أن نصف مليون طفل سوري على الأقل لم يحصلوا على التطعيمات اللازمة بسبب الأوضاع في البلاد. وأشارت في تقرير إلى أن التفشي المشتبه به أثار قلقا عميقا لدى العاملين في المجال الصحي، وأكد على الخطر الحقيقي القوي الذي لا يزال يمثلته شلل الأطفال، على الرغم من أنه يعتبر متفشيا حاليا في ثلاث دول فقط هي باكستان ونيجيريا وأفغانستان.

وبدأ عاملون في وزارة الصحة السورية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة «يونيسف» وعدد من المنظمات المحلية مشروعاً يوم الخميس الماضي لتطعيم 2,4 مليون طفل ضد شلل الأطفال والحصبة والتهاب الغدة النكافية والحصبة الألمانية. ونقلت الصحيفة عن المتحدث باسم المنظمة سيمون إنجرام قوله «إن برنامج التطعيم كان مقررا الشهر المقبل، إلا أنه جرى تقديمه بسبب تفشي المرض في دير الزور». وأضاف «إنه أحد الأشياء التي نحاول فعله في المنطقة وهو المحاولة والاستعداد لاحتمال تأكيد هذه الحالات».



## كاريكاتير

المصدر: جريدة الرياض الاثنين  
23 ذو الحجة 1434 هـ - 28  
أكتوبر 2013م

[http://www.alriyadh.com/  
2013/10/28/article879143.  
html](http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879143.html)



www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23  
ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر  
2013م

[http://alhayat.com/Caricat  
ure/Enlarge/565978](http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/565978)

